الأمم المتحدة

A/56/PV.32

الجمعية العامة

الدورة السادسة والخمسون

الوثائق الرسمية

الجلسة العامة **٣٢**
الثلاثاء، ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠١، الساعة ١٠/٠٠
نيويورك

الرئيس: السيد سونغ - سو ..... (جمهورية كوريا)

افتتحت الجلسة الساعة ١٠/٠٠.

تأبين سعادة السيد عصمت كتاني، رئيس الجمعية العامة في دورتها السادسة والثلاثين

الرئيس (تكلم بالانكليزية): قبل أن نتناول البنود المدرجة في جدول أعمالنا لهذا الصباح، من الواجب المحزن أن أقوم بإبلاغ أعضاء الجمعية بوفاة سعادة السيد عصمت كتاني من العراق.

لقد كان السيد كتاني رئيسا للجمعية العامة في دورتها السادسة والثلاثين في عام ١٩٨١. وبالإضافة إلى ذلك، فقد كان السيد كتاني دبلوماسيا معروفا جيدا خدم بلده في العديد من المناصب الرفيعة. كما عمل السيد كتاني لوقت طويل في وظائف بارزة في الأمم المتحدة، فقدم خدماته للأمناء العامين السابقين في فترات مختلفة بصفته أمينا عاما مساعدا ورئيسا لمكتب الأمين العام ومستشارا خاصا، وكذلك ممثلا خاصا للأمين العام في بعض البعثات الحساسة للغاية. إنه سيُذكر كدبلوماسي ومفاوض بارع، لإخلاصه والتزامه بمُثُل ومبادئ الأمم المتحدة.

باسم الجمعية العامة، أود أن أعرب عن تعازينا الحارة إلى حكومة العراق وشعبه وإلى أسرة الفقيد المرحوم كتاني.

أدعو الممثلين إلى الوقوف والتزام الصمت لمدة دقيقة إجلالا لذكرى سعادة السيد كتاني.

وقف أعضاء الجمعية العامة مع التزام الصمت لمدة دقيقة.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أعطي الكلمة لنائب الأمين العام.

نائب الأمين العام (تكلمت بالانكليزية): لقد اجتمعنا اليوم لتأبين عضو لا يُنسى من أعضاء أسرة الأمم المتحدة. لقد كان عصمت كتاني صديقا وزميلا ومعلما وملهما لعدد لا يُحصى من الناس. لقد أحبه كل من عرفه واحترمه كل من اتصل به. ولقد استفادت منظمتنا لعقود عدة من حكمته وخبرته ومهاراته الدبلوماسية ومن دفء إنسانيته ورقته.

يتضمن هذا المحضر نص الخطب الملقاة بالعربية والترجمة الشفوية للخطب الملقاة باللغات الأخرى. وينبغي ألا تقدم التصويبات إلا للنص باللغات الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني إلى: Chief of the Verbatim Reporting Service, Room C-178. وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في وثيقة تصويب واحدة.

01-60865 (A)
0160865

لقد كان السيد كتاني، سواء في خدمة بلده أو كموظف في الأمم المتحدة - بما في ذلك، رئيسا بارزا للجمعية العامة في دورتها السادسة والثلاثين - دبلوماسيا ضليعا، جمع بين ما يتصف به موظف الخدمة المدنية الدولية من حسن التصرف إلى المعرفة العميقة بالعملية الحكومية الدولية. ولقد أظهر مهارة وحسن تقدير في كل مهمة من المهام التي تولاها، مهما كانت حساسة. وتحلى بالموضوعية والنزعة المهنية في كل أعماله، مهما كانت شاقة. ومن المهم بنفس الدرجة أنه جاء بقدر كبير من الدفء والدعابة إلى هذه الدار.

وعندما تقاعد السيد عصمت كتاني من وظيفته في المنظمة، ذكر في خطبة الوداع، أنه ما من أحد منا أُجبر على العمل لصالح الأمم المتحدة، وإننا نقوم بذلك لأننا نؤمن بمُثُلها. لقد كان الإنسان الذي ساعدنا على المحافظة على هذا الاعتقاد، والذي جعل عملنا هنا أكثر جدوى. وإننا إذ نعرب اليوم عن تعازينا لأسرته ومحبيه، نود أن نعرب عن شكرنا للمثال الذي قدمه لنا جميعا. فلنستلهم هذا المثال ونحن نتصدى للكثير من التحديات التي تواجهنا.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل السودان، الذي سيتكلم باسم الدول الأفريقية.

السيد رحمة الله (السودان) (تكلم بالعربية): تجتمع الجمعية العامة للأمم المتحدة هذا الصباح لتؤبِّن المغفور له بإذن الله السيد عصمت كتاني الذي حفل سجل حياته بنشاط وإنجاز دبلوماسي متميز ودافق، سواء أكان ذلك على صعيد تمثيله لوطنه العراق، حيث بدأ مسيرته الثرة كدبلوماسي بوزارة الخارجية العراقية، وعمل كمندوب دائم لبلاده لدى هذه المنظمة بنيويورك والمقر الأوروبي لها بجنيف، وكوكيل لوزارة الخارجية، وكان له شرف رئاسة الدورة السادسة والثلاثين للجمعية العامة.

كذلك نشكر للسيد عصمت كتاني أداءه المتميز لمهامه ومسؤولياته كمسؤول دولي رفيع بهذه المنظمة، حيث عمل كمدير تنفيذي لخمسة من الأمناء العامين السابقين، فأثبت جدارة وإتقانا مهنيا متفوقا، واستطاع أن يجسد خبراته في مجال الدبلوماسية المتعددة الأطراف.

ونحن في القارة الأفريقية نذكر السيد عصمت كتاني بكل تقدير وعرفان، حينما عمل كممثل خاص للأمين العام السابق للصومال في عام ١٩٩٢ في ظل ظروف وأوضاع شائكة ومعقدة.

إن المجموعة الأفريقية وهي تشارك الأسرة الدولية في نعي المغفور له بإذن الله السيد عصمت كتاني لتسأل الله عز وجل أن يسكنه فسيح جناته وأن يلهم أسرته وأصدقاءه العديدين الصبر والسلوان وحسن العزاء. إن لله وإنا إليه راجعون.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل سري لانكا الذي يتكلم باسم الدول الآسيوية.

السيد دي سارام (سري لانكا) (تكلم بالانكليزية): يشرفني باسم المجموعة الآسيوية أن أتكلم صباح هذا اليوم في جلسة الجمعية العامة لتأبين السفير عصمت كتاني. ومع أنني سعدت بلقاء السفير كتاني في مناسبات قليلة فلن أقول إنني أعرفه جيدا. ولكن لدى إعدادي لملاحظاتي هذا الصباح تحدثت مع قلة ممن كانوا أصدق أصدقائه. وقد تحدثوا عن صفاته الشخصية فذكروا قبل كل شيء ترفعه دون إدعاء ورقته ونزاهته وولاءه الشخصي العميق ومساعدته للكثيرين. وقال بعض من تكلمت معهم إنهم لم يكونوا ليصلوا إلى ما هم فيه اليوم - فهم، شأنهم شأن السفير كتاني، كانت لهم مناصب مرموقة في الأمم المتحدة - لولا ما لمسوه في السفير كتاني من رقة غير عادية ومساعدة غير متوقعة طول الوقت.

فلقد كان حاضر البديهة وذا عقلية خلاقة ومرنة وقالوا: إنه أنسب شخص لما نفعله في الأمم المتحدة. وذكر أحد أصدقائه أنه اعتاد حل الكلمات المتقاطعة في جريدة النيويورك تايمز يوميا. وأكثر ما يذكره ذلك الصديق عن السفير كتاني أنه رغم أناقته كانت له قدرة فائقة على التحدث مع الجميع بأسلوبه المباشر البسيط ذاته.

وكان عمل السفير كتاني في الأمم المتحدة، بطبيعة الحال أبرز عمل أداه فرد على الإطلاق. فقد عمل ممثلا دائما لبلده في مكتب الأمم المتحدة في جنيف وفي المقر، هنا في نيويورك. وكانت له معرفة بمنظومة الأمم المتحدة لا يباريه فيها أحد؛ وقد شغل أكثر من منصب رفيع في وكالاتها. وكان مستشارا ملازما لخمسة أمناء عامين ورئيس مكتب لأحدهم، وكان بطبيعة الحال رئيسا سابقا للجمعية العامة.

وأعتقد أن أمثاله قلائل فيمن نلقاهم في أوساط الأمم المتحدة. واتسمت حياته بأبعاد غير عادية؛ فكرس خدماته للأمم المتحدة ومقاصدها. وسوف يُذكر السفير كتاني لأمد طويل في الأمم المتحدة، وسيحزن كثيرون في أنحاء العالم حزنا شديدا لنبأ وفاته.

فإلى السفير محمد الدوري وإلى زملائه في وفد العراق، ومن خلال السفير الدوري أحمل إلى أسرة السفير كتاني، باسم كل أعضاء المجموعة الآسيوية، أعمق تعازينا.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل جورجيا الذي يتكلم باسم دول أوروبا الشرقية.

السيد فولسكي (جورجيا) (تكلم بالانكليزية): بصفتي رئيسا لمجموعة دول أوروبا الشرقية لشهر تشرين الأول/أكتوبر، أعرب عن أسفنا العميق لرحيل سعادة السيد عصمت كتاني الذي كان رئيسا للجمعية العامة في دورتها السادسة والثلاثين. ونشاطر أسرته وأصدقاءه وشعب العراق والأمم المتحدة، الأسى لفقد دبلوماسي بارع وموظف بالأمم المتحدة عمل بلا كلل لإحلال السلام والازدهار بين شعبه، وشعب الصومال الذي خدمه خلال فترة عمله ممثلا خاصا للأمين العام للصومال.

وعندما كان السيد كتاني رئيسا للجمعية العامة في دورتها السادسة والثلاثين أظهر قيادة متميزة في توجيهه لأعمال الجمعية أمام التحديات المعقدة في فترة الحرب الباردة. ولسوف يُذكر دائما ببصيرته وتفانيه في سبيل تحقيق رؤاه.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل هايتي، الذي يتكلم باسم دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي.

السيد ليلونغ (هايتي) (تكلم بالفرنسية): من واجبي الأليم اليوم أن أطلب باسم مجموعة دول أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي، إلى البعثة الدائمة للعراق لدى الأمم المتحدة أن تنقل إلى حكومتها وشعبها وإلى الأسرة الثكلى تعازينا القلبية ومواساتنا العميقة بمناسبة رحيل سعادة السيد عصمت كتاني. ومن المناسب أن تحيي الجمعية العامة ذكرى مواطن لم يخدم بلده فحسب بأسلوب مثالي في شتى المناصب التي تولاها في وزارة خارجيته – بما في ذلك منصب وكيل الوزارة والممثل الدائم للعراق لدى الأمم المتحدة – بل وكان متميزا في إسهامه الملموس في سمعة الأمم المتحدة ونجاحها، حيث شغل في فترة عمله الطويلة، ضمن ما شغل، منصب رئيس الجمعية العامة في دورتها السادسة والثلاثين ومنصب الممثل الخاص للأمين العام للصومال ومنصب رئيس مكتب الأمين العام.

وكانت حياته مثالا يحتذى به للإخلاص والمسؤولية والنجاح. فليرحمه الله.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل أيرلندا الذي يتكلم باسم دول أوروبا الغربية ودول أخرى.

السيد مورناغان (أيرلندا) (تكلم بالانكليزية): باسم مجموعة دول أوروبا الغربية ودول أخرى، أضم صوتنا إلى أصوات من أعربوا عن التقدير اليوم هنا إجلالا لحياة وذكرى عصمت كتاني. فقد عمل السيد كتاني بصورة متميزة في الأمم المتحدة. وتُذكر له خدماته المتميزة في الجمعية العامة حيث عمل أمام المنصة وخلفها. فقد كان رئيسا للجمعية العامة في دورتها السادسة والثلاثين كما عمل في الأمم المتحدة مديرا للمكتب التنفيذي للأمين العام يوثانت، ورئيسا لمكتب الأمين العام كورت فالدهايم. وباختصار فقد عمل السيد كتاني مع خمسة أمناء عامين عهدوا إليه بكثير من المهام الحساسة.

ويذكر بوجه خاص دوره ممثلا خاصا للأمين العام للصومال في أوائل التسعينات وممثلا خاصا للأمين العام في المؤتمر العالمي الرابع للمرأة المعقود في بيجين في عام ١٩٩٥. وقد أدى هذين الدورين بتميز كبير.

نتقدم بتعازينا القلبية لأسرته وأصدقائه ونرجو أن تنقل بعثة العراق إلى حكومة وشعب العراق تعازي مجموعة دول غرب أوروبا ودول أخرى.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل الولايات المتحدة الأمريكية.

السيدة ماركوس (الولايات المتحدة الأمريكية) (تكلمت بالانكليزية): باسم الولايات المتحدة، أتشاطر مشاعر المواساة والتضامن مع أصدقائنا وزملائنا في مجتمع الأمم المتحدة، أقف أمام الجمعية إجلالا لذكرى المرحوم السيد عصمت كتاني، وكيل الأمين العام والرئيس السادس والثلاثين للجمعية العامة.

وكان السيد كتاني دبلوماسيا دوليا مرموقا، عرف بالتزامه للأمم المتحدة طيلة حياة عملية طويلة ومرموقة. وقدم إسهامات عظيمة إلى الأمانة العامة للأمم المتحدة حيث عمل أمينا للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ومديرا للمكتب التنفيذي للأمين العام ونائبا لمساعد الأمين العام للمسائل المشتركة بين الوكالات ومساعدا للأمين العام.

وسعى السيد كتاني بدأب لإرساء السلام وتحقيق الرفاهية لدول العالم، ويشهد على ذلك بوضوح عمله مع منظمة الصحة العالمية وجمعية الصحة العالمية ومنظمة العمل الدولية. ورئيسا للمؤتمر الاستعراضي الثاني للأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية.

والولايات المتحدة تنعي غياب السيد عصمت كتاني، الدبلوماسي المرموق، وتحيي التزامه بالمقاصد النبيلة للأمم المتحدة.

السيد الدوري (العراق) (تكلم بالعربية): السيد الرئيس، أود في البداية أن أتقدم لكم بالشكر لدعوتكم لتأبين المرحوم الأستاذ عصمت كتاني هنا في قاعة الجمعية العامة. وما يحمله ذلك من معاني العرفان والذكر الطيب.

لقد كان المرحوم الأستاذ عصمت كتاني من الشخصيات العراقية المعروفة والمرموقة التي قدمت خدمات جليلة لبلدها، وذلك بعد أن كان في وزارة الخارجية، التي بدأ فيها منذ نعومة أظفاره عام ١٩٥٢. وقد عرف بجميع الخصال الطيبة والعمل المتميز. والجميع في العراق يذكره بخير. لقد تدرج المرحوم عصمت كتاني في وزارة الخارجية العراقية إلى أن وصل إلى منصب ممثل دائم للعراق في كل من جنيف والأمم المتحدة في نيويورك. كما وصل إلى مرتبة وكيل لوزارة الخارجية. وقد مثل حكومة العراق في العديد من الأنشطة الدولية. وقد رشحته حكومة العراق لمنصب رئيس الجمعية العامة للدورة ٣٦ لعام ١٩٨٢.

نحن نعرف، كما نعرف الجميع، أن المرحوم قام بدوره كرئيس للجمعية على أكمل وجه. وترك أثرا طيبا على مستوى وفود الدول وكذلك على مستوى الأمانة العامة. ومن المعروف كذلك أن المرحوم كان قد شغل مناصب هامة في الأمانة العامة للمنظمة ومثل الأمين العام في العديد من المهمات الدولية الخاصة. وما زال العديد من معارفه يذكرونه لما له من خصال فريدة وباع في العمل الدبلوماسي وعلاقات اجتماعية واسعة.

لقد كان يؤمن حقا بالأمم المتحدة ومبادئها. وقد عكس تأبين السيد الأمين العام، كوفي عنان للمرحوم الجوانب العديدة من شخصيته التي تميز بها. ولا يسعني هنا إلا أن أتقدم بوافر الامتنان والشكر للسيد الأمين العام على ذلك.

وفي الختام، لا يسعني إلا أن أشكر جميع الذين تقدموا بواجب العزاء إلى ممثلية العراق في نيويورك وإليَّ شخصيا. وأشكركم مرة ثانية، سيدي الرئيس، على مبادرتكم هذه.

أسأل الله تعالى أن يرحم الفقيد ويحفظ الجميع. وإنا لله وإنا إليه راجعون.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): بذلك نختتم تأبيننا لذكرى سعادة السيد عصمت كتاني، رئيس الجمعية العامة في دورتها السادسة والثلاثين.

البند ١٥ من جدول الأعمال (تابع)

(ب) انتخاب ثمانية عشر عضوا للمجلس الاقتصادي والاجتماعي

الرئيس (تكلم بالانكليزية): للتسجيل في محضر الجلسة فإن النتائج الكاملة للاقتراع الذي أجري في الجلسة العامة ٣١، التي عقدت يوم الجمعة ٢٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠١، لانتخاب ١٨ عضوا للمجلس الاقتصادي والاجتماعي هي كما يلي:

المجموعة ألف – الدول الأفريقية

عدد بطاقات الاقتراع:	١٧٧
عدد البطاقات الباطلة:	صفر
عدد البطاقات الصحيحة:	١٧٧
الممتنعون عن التصويت:	٤
عدد الأعضاء المصوتين:	١٧٣
أغلبية الثلثين المطلوبة:	١١٦
عدد الأصوات التي حصل عليها كل من:	
بوروندي	١٧٠
غانا	١٦٨
الجماهيرية العربية الليبية	١٦٣
زمبابوي	١٦٢
زامبيا	٢
الكونغو	١
جمهورية الكونغو الديمقراطية	١
غابون	١
غامبيا	١

المجموعة باء – الدول الآسيوية:

عدد بطاقات الاقتراع:	١٧٧
عدد البطاقات الباطلة:	١
عدد البطاقات الصحيحة:	١٧٦
الممتنعون عن التصويت:	صفر

عدد الأعضاء المصوتين: ١٧٦

أغلبية الثلثين المطلوبة: ١١٨

عدد الأصوات التي حصل عليها كل من:

بوتان ١٤٦

الهند ١٤٥

قطر ١٤٢

الصين ١٣٤

جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية ٦٤

ميانمار ٥٦

إندونيسيا ١

لبنان ١

المجموعة جيم – دول أوروبا الشرقية

عدد بطاقات الاقتراع: ١٧٧

عدد البطاقات الباطلة: ١

عدد البطاقات الصحيحة: ١٧٦

الممتنعون عن التصويت: ٣

عدد الأعضاء المصوتين: ١٧٣

أغلبية الثلثين المطلوبة: ١١٦

عدد الأصوات التي حصل عليها كل من:

هنغاريا: ١٧٠

أوكرانيا: ١٦٨

الاتحاد الروسي: ١٦١

جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة: ٣

المجموعة دال – دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي

عدد بطاقات الاقتراع: ١٧٧

عدد البطاقات الباطلة: صفر

عدد البطاقات الصحيحة: ١٧٧

الممتنعون عن التصويت: صفر

عدد الأعضاء المصوتين: ١٧٧

أغلبية الثلثين المطلوبة: ١١٨

عدد الأصوات التي حصل عليها كل من:

شيلي: ١٤٠

السلفادور: ١٣٥

غواتيمالا: ١٢٥

هايتي: ١٠٨

إكوادور: ٣

غرينادا: ١

نيكاراغو: ١

بنما: ١

ترينيداد وتوباغو: ١

المجموعة هاء – دول أوروبا الغربية ودول أخرى

عدد بطاقات الاقتراع: ١٧٧

عدد البطاقات الباطلة: ١

عدد البطاقات الصحيحة: ١٧٦

الممتنعون عن التصويت: ٨

عدد الأعضاء المصوتين: ١٦٨

أغلبية الثلثين المطلوبة: ١١٢

عدد الأصوات التي حصل عليها كل من:

أستراليا: ١٦٨

فنلندا: ١٦٧

المملكة المتحدة: ١٦٧

السويد: ١٦٥

أما وقد حصلت البلدان التالية على أغلبية الثلثين المطلوبة الاتحاد الروسي وأستراليا وأوكرانيا وبوتان وبوروندي والجماهيرية العربية الليبية وزمبابوي والسلفادور والسويد وشيلي والصين وغانا وغواتيمالا وفنلندا وقطر والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية والهند وهنغاريا، فقد انتخبت، أعضاء في المجلس الاقتصادي والاجتماعي لمدة ثلاث سنوات ابتداء من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢.

البند ٨ من جدول الأعمال (تابع)

إقرار جدول الأعمال وتخصيص البنود

التقرير الثاني للمكتب (A/56/250/Add.1)

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أسترعي انتباه الممثلين للتقرير الثاني للمكتب (A/56/250/Add.1)، المتعلق بطلب مقدم من عدد من الدول لتضمين جدول الأعمال بندا إضافيا. وفي التقرير، قرر المكتب توصية الجمعية العامة بإدراج بند إضافي بعنوان ''سنة الأمم المتحدة للتراث الثقافي ٢٠٠٢''، في جدول أعمال الدورة الحالية.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة قررت إدراج هذا البند الإضافي في جدول أعمال دورتها الحالية؟

تقرر ذلك.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): قرر المكتب أيضا توصية الجمعية العامة بأن تنظر في هذا البند الإضافي مباشرة في جلسة عامة.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة قررت النظر في هذا البند مباشرة في جلسة عامة؟

تقرر ذلك.

البند ١٣ من جدول الأعمال

تقرير محكمة العدل الدولية

تقرير محكمة العدل الدولية (A/56/4)

تقرير الأمين العام (A/56/456)

الرئيس (تكلم بالانكليزية): تقرير محكمة العدل الدولية يغطي الفترة من ١ آب/أغسطس ٢٠٠٠ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠١ وارد في الوثيقة A/56/4.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تحيط علما بتقرير محكمة العدل الدولية؟

تقرر ذلك.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): الآن أعطي الكلمة للسيد غيلبرت غويلاوم، رئيس محكمة العدل الدولية.

السيد غويلاوم (محكمة العدل الدولية) (تكلم بالفرنسية): يشرفني أن أخاطب الجمعية العامة للمرة الثانية بمناسبة نظرها في تقرير محكمة العدل الدولية في هذه المسألة، عن الفترة من ١ آب/أغسطس ٢٠٠٠ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠١.

وحيث أن الجمعية العامة دأبت منذ ما يزيد على عقد من الزمان على دعوة رئيس المحكمة كي يدلي أمامها ببيان فإن هذا يدل على اهتمامها بالمحكمة بصفتها الجهاز القضائي الرئيسي للأمم المتحدة، ويدل أيضا على احترامها

للدور الذي تقوم به المحكمة بصدد تسوية المنازعات بين الدول وبصدد تطوير القانون الدولي. ونعرب عن امتناننا العميق للجمعية العامة لذلك.

ويسرني أيما سرور أن أخاطب الجمعية العامة اليوم تحت رئاسة السيد هان سونغ - سو، وزير الشؤون الخارجية والتجارة في جمهورية كوريا، وأتقدم له بأحر التهاني على انتخابه. وأتمنى له مخلصا كل النجاح في مهمته المميزة.

أحالت المحكمة، كالمعتاد، تقريرها السنوي إلى الجمعية العامة؛ وعمم هذا التقرير، وأحاطت الجمعية العامة علما به. ويوضح التقرير أن جدول الدعاوى المقرر النظر فيه ما يزال مملوءا بالدعاوى للغاية وما تزال المحكمة تعمل بسرعة لا تضعف. وفي هذا الوقت، معروض على المحكمة ٢٢ قضية لكي تنظر فيها وتتخذ إجراء بشأنها.

ووردت هذه القضايا من كل القارات وتتطرق إلى مجموعة واسعة النطاق من المواضيع. وتتعلق ثلاث قضايا منها بمنازعات إقليمية بين دول متجاورة: الكاميرون ونيجيريا، وإندونيسيا وماليزيا، ونيكاراغوا وهندوراس. وهذه منازعات معقدة قامت المحكمة فيها وستواصل القيام بدور بارز، ومن ثم تسهم في المحافظة على السلم والأمن الدوليين.

وثمة نمط كلاسيكي آخر من المنازعات ينطوي على قضايا بين دول تتعلق بمعاملة الرعايا الأجانب. وهناك قضيتان من هذه الفئة: الأولى بين غينيا وجمهورية الكونغو الديمقراطية، والثانية بين ليختنشتاين وألمانيا.

وأخيرا، هناك قضايا أخرى ترتبط بصورة مباشرة بأحداث تعين أن تنظر فيها الجمعية العامة أو مجلس الأمن، من قبيل تدمير الولايات المتحدة في عامي ١٩٨٧ و ١٩٨٨ لمنصات النفط الإيرانية؛ والنتائج التي ترتبت على تفجير طائرة مدنية أمريكية فوق لوكربي، اسكتلندا، في عام ١٩٩٢؛ والأزمات في البوسنة والهرسك وكوسوفو؛ والحالة في منطقة البحيرات الأفريقية الكبرى.

وقد بذلت المحكمة خلال العام الماضي جهودا خاصة لمعالجة هذه الزيادة في عدد النزاعات المعروضة عليها. وبلغ مجموع القضايا التي نجحت في الانتهاء منها أربع قضايا، بينما عرضت عليها ثلاث قضايا جديدة. وأصدرت في تلك المناسبات قرارات هامة أود الآن أن أتحدث عنها بضع لحظات.

في حكم صادر بتاريخ ١٦ آذار/مارس ٢٠٠١، بدأت المحكمة بالفصل على أساس الوقائع الموضوعية في نزاع إقليمي بين قطر والبحرين. وأنهى ذلك الحكم دعوى طويلة اشتملت على تقديم الطرفين ما يزيد عن ٠٠٠ ٦ صفحة من الدفوع الكتابية، وعلى خمسة أسابيع من المرافعات الشفوية، ومداولات تتناسب مع الصعوبات التي صادفتها المحكمة.

وقضت المحكمة بأن لدولة البحرين السيادة على جزر حوار وجزيرة قطعة جرادة. واعترفت بسيادة دولة قطر على زوبارة وجزيرة جنان ومرتفع فشط الديبال منخفض المدّ. وعلى ضوء هذه القرارات، عيّنت حدود المناطق البحرية المختلفة الخاصة في البحرين وقطر وأعادت بسط القانون الواجب التطبيق في هذا المجال. وشرحت أيضا ما للجزر والجزر الصغيرة والمرتفعات منخفضة المد من تأثير على تعيين الحدود البحرية.

وهكذا أنهى الحكم الذي أصدرته نزاعا طويلاً أدى إلى توتر خطير بين الطرفين. ووجه كلاهما الشكر للمحكمة على هذه المساهمة في تحقيق السلام في المنطقة وإعادة العلاقات الودية بين دولتين جارتين. وكان هذا من دواعي سرور المحكمة بصفة خاصة، ويحدوها الأمل في أن تكون الحكمة التي أبداها البلدان في هذه الحالة نموذجا يحتذي به الآخرون.

وفي السنة القضائية التي انتهت لتوها، صدر في ٢٧ حزيران/يونيه ٢٠٠١ حكم ثان للفصل في وقائع نزاع اندلع بين ألمانيا والولايات المتحدة الأمريكية عقب إعدام اثنين من الرعايا الألمان في الولايات المتحدة. وسنحت الفرصة للمحكمة في هذا الحكم لكي توضح بعض أحكام اتفاقية فيينا للعلاقات القنصلية المؤرخة ٢٤ نيسان/أبريل ١٩٦٣. كذلك اغتنمت المحكمة لأول مرة في تاريخها الفرصة لتفصل بوضوح في تأثير التدابير المؤقتة التي من اختصاصها أن تقررها للأطراف عملاً بالمادة ٤١ من نظامها الأساسي.

وكانت هذه المسألة، وهي مسألة دقيقة، موضوعا لجدل حامي الوطيس في الكتابات حول ما إذا كان التدبير المؤقت ملزما من عدمه.

لقد ردت المحكمة إيجابيا بأغلبية كبيرة جدا على السؤال المذكور. ورأت أن:

”الهدف والمقصد من النظام الأساسي هو تمكين المحكمة من القيام بوظائفها المنصوص عليها فيه، وبصفة خاصة الوظيفة الأساسية المتمثلة في التسوية القضائية للنزاعات الدولية وفقا للمادة ٥٩ من النظام الأساسي. ويجب النظر إلى المادة ٤١ في سياق الحيلولة دون إعاقة المحكمة في أدائها لمهامها بسبب عدم حفظ الحقوق الخاصة بكل من أطراف النزاع المعروض على المحكمة. ويترتب على هدف النظام الأساسي ومقصده، فضلاً عن شروط المادة ٤١ منسوبة إلى سياقها، أن سلطة تقرير التدابير المؤقتة تنطوي على أن تكون هذه التدابير إلزامية“.

وبهذا لم يعد ثمة مجال للشك. فالتدابير المؤقتة التي قررتها المحكمة على سبيل الاستعجال بغرض صون حقوق الأطراف ملزمة لها. وتتوقع المحكمة نتيجة لذلك أن تنفذ هذه التدابير في المستقبل على نحو أفضل مما كانت حين أحاط الشك بالمسألة. ونرجو أن يتعزز بذلك إسهام المحكمة في صون السلام والأمن الدوليين.

وبعد أن تطرقت بالتحليل لأهم حكمين أصدرتهما المحكمة في السنة الماضية، لن أتطرق بالتفصيل إلى القرارات الأخرى التي نطقت بها أو للأوامر الـ ٣٢، وتتفاوت في محتواها تفاوتا كبيرا، التي أصدرتها.

بيد أنه ينبغي إضافة أن المحكمة قد عالجت ثلاث قضايا أخرى منذ إعداد هذا التقرير، الذي اختتم في ١ تموز/يوليه ٢٠٠١. فأصدرت أولاً، في ٢٣ تشرين الأول/أكتوبر، حكما برفض طلب من الفلبين بالإذن بالتدخل في نزاع إقليمي بين ماليزيا وإندونيسيا، مع إحاطة المحكمة علما بموقف الفلبين بصفة رسمية.

وثانيا، بدأت النظر في دعوى مضادة رفعتها أوغندا على جمهورية الكونغو الديمقراطية. وثالثا، عقدت جلسة استماع علنية في قضية بين جمهورية الكونغو الديمقراطية وبلجيكا بشأن قانونية أمر القبض الدولي الذي أصدره في العام الماضي قاضي تحقيق بلجيكي بحق وزير الشؤون الخارجية في الكونغو آنذاك. وأخيرا، ستبدأ في بداية العام المقبل النظر في النزاع بين الكاميرون ونيجيريا، وستخصص من جلسات علنية على مدى خمسة أسابيع لهذه الدعوى.

وبالرغم من هذه الجهود، لا تزال قائمة قضايا المحكمة مثقلة بالأعباء. فهناك عدة دعاوى جاهزة للنظر فيها خلال عام ٢٠٠٢، وسوف يلزم العثور على حلول لتجنب حالات التأخير الزائد في دراسة هذه الدعاوى.

وقد حاولت المحكمة أن تواجه هذا التحدي بترشيد العمل في قلم المحكمة وبتحديث وسائل العمل والاتصال فيه. وقد أحرز تقدم كبير، ولا سيما فيما يتعلق بالمنشورات والاتصالات، والشبكة الداخلية (الإنترانت) والإنترنت. بيد

أنه يلزم إحراز مزيد من التقدم، على سبيل المثال، في تحديث محفوظات المحكمة، وقد تولى قلم المحكمة القيام بهذه المهمة.

وقد بذلت المحكمة أيضا بعض الجهود لتحسين إجراءاتها. وفيما يتعلق بإعداد القضايا، سعت لزيادة التعاون من جانب الأطراف في تحقيق فعالية القضاء. وبصفة خاصة، لقد أبلغتهم برغبتها في أن ترى انخفاضا في عدد المذكرات المتبادلة، وفي حجم المرفقات بالمذكرات وفي طول المرافعات الشفوية. وقد أحدثت ملاحظات المحكمة التأثير المطلوب في الدعاوى الجديدة المرفوعة أمامها. ومن ثمّ وافق الطرفان في الدعوى المرفوعة بين جمهورية الكونغو الديمقراطية وبلجيكا، على أن يتبادلا مجموعة واحدة فقط من المذكرات الكتابية وأن يقصرا مرافعاتهما الشفوية على أسبوع واحد. بيد أن العادات القديمة لا يسهل التخلص منها، وقد كان من الضروري في القضايا الأخرى فرض بعض القيود على الأطراف حرصا على مصلحتها.

وقد اتخذت المحكمة عدة تدابير منذ ١٩٩٧ بهدف التعجيل بمداولاتها، ووجهت اهتمام الجمعية إلى هذه الحقيقة في العام الماضي. وقد واصلت هذه الجهود. إذ ولّت منذ زمن بعيد الأيام التي كان فيها أسلافنا يعالجون القضايا واحدة فواحدة. ففي أسبوع ١٥ تشرين الأول/أكتوبر، على سبيل المثال، تداولت المحكمة بشأن قضيتين بينما كانت تعقد جلسات استماع بشأن قضية ثالثة.

وأخيرا، أقول إن المحكمة اتخذت في الآونة الأخيرة قرارات مختلفة لتحسين لائحتها الإجرائية. وبتعديلها المادة ٧٩ من لائحتها، تكون قد قصرت الفترة الزمنية التي يمكن خلالها إثارة الدفوع الابتدائية. كما نقحت المادة ٨٠ المتصلة بالدفوع المضادة، وعدلت الفقرة ٣ من المادة ٥٢ المتعلقة بطباعة المذكرات. وهي تعتزم تعديل المادة ٥٦ المتعلقة باستخراج مستندات جديدة بعد اختتام المرافعات الخطية.

وأجرت دراسة تفصيلية للمسائل العملية المتعلقة بالاستماع إلى عدد كبير من الشهود. وأخيرا، قررت تحويل المؤشرات المختلفة التي أعطتها سابقا للأطراف، إلى توجيهات حقيقية تتعلق بالممارسة العملية، ونفذت إجراء بخصوص استعراض تلك التوجيهات على فترات منتظمة.

ومع ذلك، فإن هذه الجهود المختلفة، سواء أكانت إدارية أم إجرائية، لن تكون كافية في حد ذاتها لتصحيح الوضع. لذا، فقد ناشدْت الجمعية العامة في العام الماضي ضمان تزويد المحكمة في المستقبل بالموارد المالية والبشرية اللازمة لكي تؤدي واجباتها على النحو السليم.

والمحكمة، لكونها على وعي تام بالصعوبات المالية التي تواجهها الأمم المتحدة، لم تطلب لفترة السنتين المقبلة أكثر من زيادة معتدلة في الموارد. واللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية نظرت في اقتراحاتنا بعين التعاطف. ومع أنها لم توافق على كل طلباتنا، فقد أوصت الجمعية العامة بإجراء زيادة ملحوظة في ميزانيتنا، أي من ٢٠ ٦٠٦ ٧٠٠ دولار لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١، إلى ٢٢ ٨٧٣ ٥٠٠ دولار لفترة السنتين القادمتين، وهي زيادة تعادل ١١ في المائة. والمحكمة ممتنة للجنة الاستشارية، آملة في أن تحظى هذه الاقتراحات بموافقتكم.

وإذا تحقق ذلك، فإن عدد موظفي قلم محكمة العدل الدولية سيزيد إلى ٩١ موظفا. فهذا الرقم لا يزال متواضعا، إلا أن الزيادة ستمكِّن المحكمة، بكل تأكيد، من العمل في ظل ظروف أفضل، وتحقيق نتائج أفضل في العام المقبل. وفي ضوء التجربة، ستقرر المحكمة ما إذا كانت هذه الموارد كافية، وبخاصة فيما يتعلق بخدمات الترجمة وكتبة القضاة. وعلى أية حال، بوسع الجمعية العامة أن تطمئن إلى أن المحكمة، بالموارد الجديدة المتاحة لها، ستبذل قصاراها لكي

تبت بأسرع ما يمكن في القضايا الراهنة، مع الحفاظ على جودة قراراتها.

لقد تعهدت الدول الأعضاء في الأمم المتحدة، بموجب المادة ٣٣ من الميثاق، بأن تلتمس عن طريق الوسائل السلمية حل أي نزاع من شأن استمراره أن يعرض حفظ السلم والأمن الدوليين للخطر. والفقرة ٣ من المادة ٣٦ تنص على أن النزاعات القانونية يجب أن تعرضها الأطراف على محكمة العدل الدولية، وفقا لأحكام النظام الأساسي لهذه المحكمة. وهكذا يكون للمحكمة دور بارز في حل المنازعات القانونية، وبالتالي في صون السلم والأمن الدوليين.

إلا أن التقدم المحرز في السنوات الأخيرة بهذا الشأن لا يجوز أن يقودنا إلى توهم أن السلام بين الأمم يمكن ضمانه بالأساليب التي تلائم تسوية المنازعات القانونية، أو حتى أن المحكمة هي المسؤولة عن منع نشوب الصراعات المسلحة ووضع نهاية لها. فالمحكمة لا يمكن أن تكون الضامن الوحيد للسلام؛ لأن هذه المهمة تعتمد على إجراءات تتخذها الجمعية العامة ومجلس الأمن. وعلاوة على ذلك، فبالإضافة إلى هذه الآليات المختلفة، علينا دائما أن نظل واعين لحقيقة أن الحرب هي، أولا وأخيرا، بدعة خلقت في أذهان البشر، وأن الأمن لا يمكن تحقيقه إلا من خلال مسعى البشر.

وعلى كلٍّ، فإن محكمة العدل الدولية يمكنها أن تؤدي دورا مهما في منع نشوب الصراعات، ولا سيما الصراعات الإقليمية، وهي ما تدلل عليه الخبرة التي اكتسبتها المحكمة في جميع القارات. وفي ضوء هذا، أود بصفة خاصة أن أشجع الدول التي لديها منازعات من هذا القبيل أن تحيل تلك المنازعات إلى المحكمة عن طريق اتفاق خاص. والمحكمة تدرك أن بعض الدول في أفريقيا وأوروبا وآسيا تنظر في الوقت الحالي في اتخاذ مثل هذا الإجراء، وهي ترحب بذلك.

وفي هذا الصدد، أود – فضلا عن ذلك – أن أوجه انتباهكم إلى الصندوق الخاص الذي أنشأه الأمين العام في ١٩٨٩ لمساعدة الدول غير القادرة على مواجهة النفقات المترتبة على عرض نزاع ما على المحكمة. وقد حرص من سبقوني في هذا المنصب، عندما كانوا يخاطبون الجمعية العامة من فوق هذه المنصة، على تأكيد أهمية هذا الصندوق بالنسبة للبلدان ذات الموارد المحدودة. كما شجعوا الدول القادرة على تقديم تبرعات أكثر سخاء لهذا الصندوق، أن تفعل ذلك بزيادة الموارد الموجودة تحت تصرفه. وأود، بعد إذن الجمعية، أن أضيف صوتي إلى أصواتهم، وأن أكرر هذا النداء لجميع الدول الأعضاء، وأن أدعوها إلى دعم هذا الصندوق ماليا حتى تيسر على الدول الفقيرة الوصول إلى المحكمة. فالوصول إلى العدالة الدولية ينبغي ألا يعاق بسبب التفاوت في القدرة المالية.

كان القرن التاسع عشر هو القرن الذي شهد تطوير القانون الدولي والتحكيم الدولي. أما التسوية القضائية الدولية فقد ظهرت إلى حيز الوجود بميلاد محكمة العدل الدولي الدائمة التي أصبحت في عام ١٩٤٥ محكمة العدل الدولية. ثم بدأت المحاكم الدولية تنتشر منذ ذلك الحين.

وهذه الظاهرة تعكس تزايد الثقة في القضاء، وتجعل من الممكن تطوير القانون الدولي في مجالات تزداد تنوعا باستمرار. ولكنها في الوقت ذاته تثير مخاطر تتمثل في تنافس الأطراف على المحاكم – فيما يشار إليه أحيانا على أنه ”تسوق للمحافل“ – وتضارب الاختصاصات. وفي كل عام، وعلى امتداد الأعوام الستة الماضية، ظل رؤساء المحكمة المتعاقبون يوجهون انتباه الجمعية العامة إلى هذه المخاطر التي تحققت في مناسبات عدة منذ ذلك التاريخ.

ويُلزمني الواجب بأن أكرر هذا التحذير مرة أخرى. فانتشار المحاكم الدولية يمكن أن يعرِّض للخطر وحدة القانون الدولي، وبالتالي دوره في العلاقات بين الدول.

ولا يجوز إنشاء أية محكمة دولية قبل التأكد أولا مما إذا كانت الواجبات التي ينوي المشرع الدولي تكليفها بها يمكن أن تؤدَّى على نحو أفضل من قِبل محكمة من المحاكم القائمة. وينبغي أن تكون المحاكم الدولية على وعي بالأخطار التي تنطوي على تفتيت القانون، وأن تبذل جهودا لتجنب هذه الأخطار. إلا أن هذه الجهود قد لا تكون كافية، ومحكمة العدل الدولية، الهيئة القضائية الوحيدة المكلفة بولاية عالمية وعامة، لها دور تؤديه في هذا المجال. وحفاظا على وحدة القانون، فإن مختلف المحاكم الحالية أو تلك التي ستنشأ فيما بعد، يمكن، في رأيي، تكليفها في البت ببعض القضايا – بل الواقع تشجيعها – بأن تلتمس الفتوى من محكمة العدل الدولية، من خلال وساطة مجلس الأمن أو عن طريق الجمعية العامة.

ويحتاج المجتمع الدولي إلى السلام، كما يحتاج إلى قضاة للسهر على تنفيذ القانون. وتحقيقا لهذه الغاية، يمكن للجمعية العامة أن تطمئن إلى أن محكمة العدل الدولية ستواصل الاضطلاع بالواجبات التي تقع على عاتقها حاليا، كما أنها على استعداد لتنفيذ أي واجبات أخرى قد تسند إليها. وتعرب المحكمة عن امتنانها لأي مساعدة قد يكون بوسع الجمعية العامة أن تقدمها لها.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أشكر رئيس محكمة العدل الدولية على بيانه.

السيد دي ريفيرو (بيرو) (تكلم بالاسبانية): بما أنني المتكلم الأول في هذا الموضوع، وحيث أنني أعرف السيد كتاني معرفة شخصية فأرجو أن تسمحوا لي بأن أقول إنني عايشت بنفسي مهاراته الدبلوماسية وقدراته الإنسانية والخدمات الجليلة التي قدمها للمجتمع الدولي. لذلك، أود أن أعرب باسم وفد بيرو عن عميق مواساتنا لأسرة الفقيد ولوفد العراق.

وأود بادئ ذي بدء أن أشكر القاضي غيلبرت غيوم رئيس محكمة العدل الدولية على بيانه الواضح عن عمل المحكمة للفترة من آب/أغسطس ٢٠٠٠ إلى تموز/يوليه ٢٠٠١.

ولئن كان لبلادي تقليد طويل فيما يتعلق باحترام القانون، فإن شعب بيرو استطاع في الآونة الأخيرة أن يخوض بشكل مباشر تجربة علمته كيف أن حكومة منتخبة حاولت ان تدمر المؤسسات الديمقراطية وسيادة القانون، وأن تقهر الحقوق السياسية لمواطنيها. ومن حسن الطالع أنه تم التغلب على ذلك الحادث العرضي الكئيب من خلال إعادة إرساء الديمقراطية الحقيقية وسيادة القانون في بيرو. إلا أن تلك التجربة المريرة التي شاهدنا فيها حكومة منتخبة تدمر المؤسسات الديمقراطية ساعدت على ترسيخ إيماننا بضرورة احترام سيادة القانون والعدالة كشرط أساسي لا بد منه لتحقيق الوئام الاجتماعي والتنمية الاقتصادية.

وينطبق هذا الاقتناع أيضا على الساحة الدولية. وتتوقف سلامة المجتمع وقدرته على البقاء على صدور التزام حقيقي من الدول بأن تحترم القانون الدولي وتسعى إلى التوصل إلى حلول لمنازعتها بالوسائل القانونية. وفي هذا الصدد، تناط بمحكمة العدل الدولية مهمة جسيمة يتعين عليها أن تنجزها في القرن الحادي والعشرين، ليس فقط فيما يتعلق بحسم نزاعات شتى، بل أيضا بوضع سوابق قانونية تشكل عنصرا قيما في عملية التدوين التدريجي للقانون الدولي وللطابع الوقائي المذكور ضمنا في القانون. وينطبق ذلك أيضا على شتى الفتاوى التي أصدرتها المحكمة.

وفي هذا السياق، يكتسي التقرير السنوي لمحكمة العدل الدولية أهمية خاصة، لا سيما بعد الصدمة التي أحدثتها لنا النتائج المفجعة لرفض اللجوء إلى الحلول السلمية للنزاعات الموجودة حاليا على الساحة الدولية. وبالتالي، أسعدنا أن نرى أن عدد القضايا المعروضة على المحكمة قد تزايد وبلغ ٢٦ قضية خلال الفترة قيد النظر.

ونرحب بالتسوية التي تم التوصل إليها للنزاع الإقليمي والبحري الذي طال أمده بين قطر والبحرين فيما يتعلق بالسيادة على جزر حوار، وبالحقوق السيادية على مناطق المياه الضحلة في ديبال وفي قطعة جرادة، بالإضافة إلى ترسيم الحدود البحرية بين الدولتين. وبالاضافة إلى حسم ذلك النزاع، أرسى حكم المحكمة سوابق قانونية هامة فيما يتعلق بالمرور الآمن، والمناطق الجزرية البازغة، وترسيم الحدود البحرية.

تولى الرئاسة نائب الرئيس السيد بوتنارو (جمهورية مولدوفا).

وأصدرت المحكمة أيضا حكمها في النزاع الهام بين ألمانيا والولايات المتحدة بشأن إعدام الأخوين لاغراند. وقد أرسى ذلك الحكم أيضا سوابق قانونية قيمة تتعلق بالآثار القانونية التي تترتب على التدابير المؤقتة المنصوص عليها في المادة ٤١ من النظام الأساسي للمحكمة. وأملنا أن يتم عما قريب التوصل إلى حل نهائي للقضايا الـ٢٢ المتنازع عليها والتي لا تزال معلقة.

إننا نقدر حق التقدير الجهود التي تبذلها محكمة العدل الدولية من أجل ترشيد عملها، وكذلك استخدامها المتزايد لتكنولوجيا المعلومات لبلوغ هذه الغاية. ولا يزال الموقع الذي أنشأته المحكمة على شبكة الانترنت قبل عدة سنوات يقوم بتجميع المعلومات التي تفيد دارسي القانون، والعاملين في المجال القانوني، والدبلوماسيين، والمشرعين، وعامة الجمهور. ونرحب أيضا بقيام المحكمة باستعراض قواعد نظامها الداخلي بغية زيادة كفاءتها ومرونتها. فليس المهم إقامة العدل فحسب، بل أيضا إقامة العدل في الوقت اللازم.

ومع ذلك، تواجه المحكمة مشكلة كبيرة في مجال الشؤون المالية والإدارية رغم الجهود الكبيرة التي بذلتها في هذا المجال، وتتمثل هذه المشكلة في الافتقار إلى موارد الميزانية اللازمة لمواجهة الأعباء الإجرائية المتعاظمة نتيجة لزيادة حجم العمل. ولا بد من علاج هذا الوضع على النحو الواجب، تمشيا مع المركز المرموق الذي أسبغته المادة ٩٢ من الميثاق على المحكمة باعتبارها ''الأداة القانونية الرئيسية للأمم المتحدة''، وضمانا للدور الهام الذي ستضطلع به المحكمة في القرن الجديد.

إن إجراء استعراض للوائح التنظيمية للمحكمة بهدف زيادة تبسيط وسرعة إنجاز إجراءاتها القانونية قد يتيح أيضا فرصة طيبة لإدخال تعديلات ترمي إلى جعل الإجراءات القانونية أقل إرهاقا ومشقة لكل من المحكمة والأطراف الماثلة أمامها دون التأثير على حق هؤلاء الأطراف في المحاكمة وفق الأصول القانونية.

والقدرة الفعلية للمحكمة على تحقيق العدالة مقيدة بنظامها الأساسي، الذي يجيز للدول أن تختار بإرادتها ما إذا كانت تتقدم بمنازعاتها إلى المحكمة أم لا. وينبغي بذل كل الجهود لضمان توسيع ولايتها القانونية المتنازع عليها – بحكم طبيعتها. ولم تُصدر حتى الآن سوى ٦٣ دولة إعلانات تعترف فيها بالولاية القضائية الإلزامية للمحكمة، وفقا للمادة ٣٦، الفقرتين ٢ و٥ من النظام الأساسي. ولن تصبح محكمة العدل الدولية عالمية إلا إذا حافظت الدول الأعضاء على الرغبة الحقيقية في أن تكون عالمية في نطاقها. وستتوقف فعالية القانون الدولي إلى حد كبير على درجة

فعالية الامتثال للطابع الإلزامي للقرارات التي تتوصل إليها المحكمة.

وبيرو، التي حلت نزاعاتها بطريقة سلمية ولجأت إلى ولاية المحكمة مرتين، تكرر الإعراب عن تقديرها لمهمة محكمة العدل الدولية الأساسية المتمثلة في حفظ السلم، وهي تقوم بالتصديق على التزامها باحترام القانون والعدالة في علاقاتها الدولية من أجل قيام علاقات منسجمة في العالم.

السيد نيهوس (كوستاريكا) (تكلم بالإسبانية): اسمحوا لي في البداية أن أشكر محكمة العدل الدولية على التقرير القيم الذي ننظر فيه حاليا وأن أشكر رئيسها، القاضي غيلبرت غيوم، على بيانه. ونلاحظ مع الارتياح التحسينات الكبيرة في هذه الوثيقة، مما يمكننا من أن نقيم بتعمق العمل الذي لا يقدر بثمن لهذا الجهاز القضائي من أجل التسوية السلمية للنزاعات. وأود أن أغتنم هذه الفرصة لأهنئ القاضي المصري نبيل العربي على انتخابه مؤخرا لهذه المحكمة العليا وهو ما يستحقه تماما.

لقد أصبحت محكمة العدل الدولية محركا للعلاقات السلمية بين الدول. وقد شهدنا كيف أن المنازعات القانونية في بعض الحالات يمكن أن تتدهور إلى تهديدات حقيقية للسلم أو الأمن العالمي بسبب تسييسها على نحو غير مبرر وغير مسؤول. والمنازعات على الأراضي على وجه الخصوص يمكن أن تؤدي بسهولة إلى التصعيد العسكري. والحل السلمي للمنازعات في تلك الحالات عن طريق محكمة العدل الدولية يمكن أن يخفف التوتر ويحل المنازعات بين الدول بشكل نهائي. ولذا فإن وفدي يقدر تقديرا كبيرا إسهام محكمة العدل الدولية في استقرار العالم.

وعلاوة على ذلك، تضطلع محكمة العدل الدولية، بوصفها الجهاز القضائي الرئيسي للأمم المتحدة، بدور محوري في التطوير التدريجي للقانون الدولي المعاصر. فهي لا تسوي سلميا المنازعات بين الدول فحسب، ولكنها تضطلع أيضا بدور تفسيري في تعريف القانون الدولي القابل للتطبيق على كل الأمم. وفصلها في قضايا المنازعات والفتاوى لا يحدد حقوق وواجبات الأطراف في الصراع فحسب، ولكنه يوضح أيضا جوانب القانون الغامضة أو المثيرة للجدل للدول الأخرى. وإننا ننوه بالعديد من المرات التي اتخذت فيها المحكمة مواقف تقدمية عززت ورسخت تطور النظام القانوني الدولي، ونعرب عن إعجابنا بذلك.

وفي هذا السياق، أود أن أشير إلى قراراتها الهامة للغاية في قضية لاغراند، التي أصدرتها في ٢٧ حزيران/يونيه ٢٠٠١. وإننا نرى أن تفسيرها لاتفاقية فيينا بشأن العلاقات القنصلية كان صحيحا للغاية لأنه يعترف بأن ذلك الصك الدولي يقرر حقوقا فردية يجب أن تحترمها جميع الدول الأعضاء. ونلاحظ أيضا مع الارتياح قرارها القاضي بأن التدابير المؤقتة التي أملتها المحكمة تفرض واجب الامتثال.

وتعتقد كوستاريكا أن الزيادة الكبيرة في عدد القضايا في قائمة الدعاوى المعروضة على المحكمة دلالة إيجابية على رغبة الدول في الامتثال للمبادئ القانونية في علاقاتها الدولية. فقبول إلزامية قضاء المحكمة عن طريق التفسيرات الاختيارية يدل بوضوح على حسن النية. وفي هذا الصدد، نهنئ حكومة مملكة ليسوتو على الإعلان الذي أصدرته بهذا الخصوص خلال الفترة قيد الاستعراض.

وبالمثل، يجب أن نشير إلى شعورنا بالقلق إزاء التحفظات القديمة وتقديم تحفظات جديدة بشأن القبول الطوعي للولاية القضائية للمحكمة. وإننا ندعو جميع الدول التي لم تظهر التزامها بالمبادئ الأساسية للقانون الدولي والتسوية السلمية للمنازعات بقبول الولاية القانونية الإلزامية للمحكمة وسحب التحفظات التي سجلتها، إلى أن تفعل ذلك.

ويدرك وفدي أيضا الصعوبات العملية التي واجهتها المحكمة في السنوات الأخيرة نتيجة للزيادة غير المتوقعة في عدد القضايا. ومما لاشك فيه، أننا يجب أن نوفر للمحكمة ما يلزم من الموارد والموظفين لتمكينها من أداء واجباتها الناشئة عن هذه الزيادة في عدد القضايا. وفي هذا السياق، لا يمكننا أن ننسى أن ميزانيتها ضئيلة للغاية بالمقارنة بميزانية المحكمتين الخاصتين اللتين أنشأهما مجلس الأمن.

ولذا فإننا نرحب بقرار اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية المتعلق بالإذن بزيادة عدد موظفي المحكمة وميزانيتها. ووفدي مستعد لتأييد هذا القرار والنظر على نحو إيجابي في كل الطلبات الإضافية التي قد تقدمها المحكمة في المستقبل.

ويعرب بلدي عن تقديره للنشر الواسع الذي تحققه المحكمة عن طريق موقعها على الإنترنت. وهي خدمة لا تقدر بثمن للبلدان النامية التي تواجه في بعض الأحيان صعوبات في الحصول على أحدث الأحكام القضائية. وإننا واثقون بأن المحكمة ستوسع في المستقبل موقعها على الإنترنت بإدراج النص الكامل لكل حيثياتها والأحكام التي أصدرتها منذ بدايتها. وفي نهاية المطاف قد تود المحكمة أن تدرج الأحكام القضائية الصادرة عن محكمة العدل الدولية الدائمة، السابقة لها.

إن المجتمع الدولي يمر بفترة صعبة. ولم تكن إعادة تأكيد حكم القانون وأهمية القانون الدولي أكثر ضرورة في أي وقت مضى مما هي عليه الآن. واليوم يجب علينا أن نعلن مرة أخرى التزامنا الصارم وغير المشروط بالحل السلمي للمنازعات.

واليوم يجب علينا رفض العمل الانفرادي لحل المنازعات، مع اعتناق مبادئ التفاوض والحوار والوساطة والحل القانوني للمنازعات. وهذه هي الطريقة الوحيدة التي نستطيع بها بناء عالم أكثر عدلا وسلاما لرفاهية جميع الشعوب. ولذا فإن كوستاريكا تدعم العمل الممتاز لمحكمة العدل الدولية وتوليه كل ثقتها.

السيد حسمي (ماليزيا) (تكلم بالانكليزية): يود وفدي في البداية ان يشكر القاضي غيلبرت غيوم، رئيس محكمة العدل الدولية على عرضه لتقرير المحكمة الوارد في الوثيقة A/56/4. ويتضمن التقرير الشامل ثروة من المعلومات عن عمل المحكمة. إنه تقرير مفيد تماماً للدول الأعضاء في تفهم التعقيد في القضايا التي تتناولها المحكمة. وكان عرض القاضي غيوم الشفوي صباح اليوم منيرا للغاية وأعطانا مادة للتفكير. كذلك يود وفدي ان يغتنم هذه الفرصة لتقديم تهنئتنا الى القاضي نبيل العربي على انتخابه مؤخرا.

ويود وفدي أن يثني على المحكمة لإسهامها في التسوية السلمية للمنازعات الدولية، بما يعزز المقصد الأول للأمم المتحدة المكرس في المادة ١ من الميثاق، ألا وهو أن:

> ”تتذرع بالوسائل السلمية، وفقاً لمبادئ العدل والقانون الدولي، لحل المنازعات الدولية التي قد تؤدي الى الإخلال بالسلم أو لتسويتها“.

لا شك أن محكمة العدل الدولية، بوصفها الهيئة القضائية الرئيسية للأمم المتحدة، لديها نفوذ هائل في تشجيع السلم والوئام بين دول وشعوب العالم من خلال سيادة القانون. ولا يمكن الاستهانة بأهمية دورها في تسوية المنازعات القانونية، وفقا للقانون الدولي، التي تطرحها الدول وفي إصدار الفتاوى بشأن القضايا القانونية التي تحيلها إليها هيئات ووكالات دولية مفوضة على النحو السليم.

منذ عام ١٩٤٦ أصدرت المحكمة ٧٢ حكما في منازعات تتعلق، ضمن أمور أخرى، بالحدود البرية والحدود البحرية والسيادة الإقليمية وعدم استخدام القوة وعدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول والعلاقات الدبلوماسية

وحق اللجوء والجنسية والوصاية وحقوق المرور والحقوق الاقتصادية. وفي الفترة ذاتها أصدرت أيضا ٢٤ فتوى متعلقة، بجملة أمور أخرى، منها قبول العضوية في الأمم المتحدة، والتعويض عن أضرار وقعت أثناء الخدمة في الأمم المتحدة، والوضع الإقليمي لأفريقيا الجنوبية الغربية – وهي الآن ناميبيا – والصحراء الغربية، وأحكام أصدرتها محاكم إدارية دولية، ونفقات عمليات معينة للأمم المتحدة، وانطباق اتفاق مقر الأمم المتحدة، ووضع مقرري حقوق الإنسان، وقانونية التهديد باستخدام الأسلحة النووية. وتتجلى حكمة وإنصاف هذه الهيئة في حقيقة الأمر في النوعية الممتازة للأحكام والفتاوى التي أصدرتها وفي قبول الأطراف المعنية لها.

هذه الثقة في محكمة العدل الدولية هي التي تعزز اعتقاد ماليزيا بأن المحكمة هي المحفل الأصلح للحل السلمي والنهائي للمنازعات عندما تستنفد كل الجهود الدبلوماسية بلا جدوى. ومن أجل هذا الغرض قررت ماليزيا، بالاتفاق المتبادل مع إندونيسيا، عرض النزاع الإقليمي بينهما على المحكمة للتحكيم فيها. وهذا النزاع، الذي يتعلق بالسيادة على جزيرتين -- بولاو ليغيتان و بولاو سيبادان -- معروض حاليا على المحكمة. ويرحب وفدي بقرار المحكمة الصادر في ٢٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠١، المتعلق بالطلب المقدم من جارتنا الفلبين للتدخل في القضية. ونحن على ثقة بأن قرار المحكمة سيتم احترامه بالكامل، مما يعزز مكانة المحكمة وهيبتها بين الدول الأعضاء، وهذا أمر هام في زرع ثقافة احترام القانون الدولي في العلاقات بين الدول.

ويلاحظ وفدي باهتمام أنه حدث لجوء متزايد الى المحكمة من الدول الأعضاء عبر السنوات الماضية. ويثبت هذا بوضوح الثقة المتعاظمة في قرارات المحكمة والاعتماد على تسوية المنازعات من خلال التحكيم بدلا من استخدام القوة. وتبشر الزيادة الكبيرة في الحالات المعروضة على جدول أعمال المحكمة – من ٩ الى ١٣ قضية بين عامي ١٩٩٠ و ١٩٩٧ الى العدد الحالي البالغ ٢٢ قضية — بالخير على التطور التدريجي للقانون الدولي ودور المحكمة بوصفها آلية تسوية للمنازعات. ومن دواعي الارتياح أيضا ملاحظة أن ٦٣ دولة أعلنت قبولها بالسلطة القضائية الإلزامية للمحكمة وفقا للفقرة ٢ من المادة ٣٦ من النظام الأساسي. وتجدر الإشارة أيضا الى الاتجاه المتزايد نحو إحالة معاهدات، سواء كانت ثنائية أم متعددة الأطراف، إلى المحكمة للاحتكام إليها في حل المنازعات المنبثقة عن تطبيقها أو تفسيرها.

وعلى ضوء الزيادة في حجم عمل المحكمة، يؤمن وفدي بقوة بأن هناك حاجة ملحة الى تعزيز قدرة المحكمة على الانتهاء بكفاءة من القضايا المطروحة عليها وكذلك على النهوض بالمسؤوليات الإدارية الإضافية الناتجة عن ذلك. وفي هذا الصدد، نأمل ان تتناسب الموارد المالية المخصصة للمحكمة مع احتياجاتها في التعامل مع حجم العمل المتزايد. والمحكمة من جهتها، استمرت في تنفيذ التدابير المختلفة التي شرعت فيها للتغلب على الضغط الشديد الناتج عن التخفيضات في الموارد البشرية والمالية منذ عام ١٩٩٧. ولقد بذلت جهداً كبيراً لترشيد عمل قلم المحكمة، والاستفادة بشكل أكبر من تكنولوجيا المعلومات، وتحسين أساليب عملها، وضمان تعاون أكبر من الأطراف فيما يتعلق بإجراءاتها. ويسعدنا أن نلاحظ أن المحكمة اتخذت خطوات من أجل اختصار وتبسيط الإجراءات وأنها تواصل تنقيح قواعد المحكمة.

كذلك يسعدنا أن ننوه بأن الجمعية العامة وافقت على ميزانية تكميلية لسنة ٢٠٠١ مما جعل تعزيز إدارة الشؤون اللغوية في المحكمة أمرا ممكنا مع استحداث وظائف للمترجمين وموظفي السكرتارية المطلوبة للغاية. غير أن هذا، لا يكفي للتغلب على مشاكل الميزانية التي تواجهها المحكمة. ففي ميزانية السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ وجدت المحكمة نفسها

مضطرة الى طلب تخصيصات كبيرة مطلوبة لتعزيز قدرة أقسام أخرى في المحكمة وتوفير المساعدة للقضاة. ويسعد وفدي أن يلاحظ أن هذا الطلب تنظر فيه باستحسان اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ويأمل أن توافق عليه الجمعية العامة. فمن الضروري أن يستمر توفير الموارد للمحكمة بغية تمكينها من العمل بالكثافة والسرعة اللتين يقتضيهما حجم العمل المتزايد.

ويثني وفدي على جهود المحكمة من أجل زيادة الوعي والفهم الجماهيري لعملها في مجال التسوية القضائية للمنازعات ومهامها الاستشارية من خلال مطبوعاتها والمحاضرات التي يلقيها أعضاء المحكمة. وفي هذا الصدد، نشيد بالخطوات التي اتخذتها المحكمة لتحديث وتطوير أساليب نشر المعلومات الخاصة بعملها من خلال استغلال وسائل الإعلام الإلكترونية وإنشاء موقع لها على شبكة الإنترنت. والواقع أن موقع المحكمة على الشبكة يستفيد منه الطلاب والأكاديميون والدبلوماسيون وأعضاء المجتمع المهتمون استفادة كبيرة. فالموقع مصدر بالغ الإفادة للعامة في الاطلاع على أحكام المحكمة وآخر التطورات في القانون االتطبيقي الدولي.

ختاما لكلمتي، يرى وفدي ان محكمة العدل الدولية، مثل هيئات أخرى داخل منظومة الأمم المتحدة، ينبغي ان تستفيد أيضا من الإصلاح الذي تقوم به حاليا الأمم المتحدة. ومن شأن إعادة تنشيط محكمة العدل الدولية ان تسهم بالتأكيد في كفاءتها وأن تعزز دورها في تشجيع العدالة ضمن إطار القانون الدولي.

السيد شيك (سنغافورة) (تكلم بالانكليزية): يود وفدي أن يهنئ محكمة العدل الدولية على عملها الجيد المستمر في إنفاذ سيادة القانون في السنة الماضية. فمن حيث عدد وتنوع القضايا المعروضة على المحكمة، والزيادة في الحجم والتعقد والنشاط المتواصل في معالجة هذه القضايا، يود وفدي أن يعرب عن تقديره الخالص لقدرة المحكمة على التصدي لعبء العمل المتزايد في ظروف مالية صعبة للغاية. إن المجتمع الدولي لا ينفق إلا ١١ مليون دولار تقريبا في السنة على محكمة العدل الدولية، بينما ينفق ما يقرب من ٢٠٦ ملايين دولار على المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة والمحكمة الجنائية الدولية لرواندا.

هناك ١٩٠ دولة طرفا في النظام الأساسي للمحكمة، وتعترف ٦٣ دولة بأن ولاية المحكمة إلزامية، وقائمة الاتفاقيات الثنائية والمتعددة الأطراف التي تعترف باختصاص المحكمة تطول باستمرار، مما يجعل دور المحكمة حيويا مثلما كان دائما.

وقد شهدت السنة الماضية قضايا عرضت على محكمة العدل الدولية تتعلق بطائفة واسعة من المواضيع المتصلة بالقانون الدولي، بما في ذلك استعمال القوة، والحدود البحرية والبرية، والحماية الدبلوماسية، ومسؤولية الدولة وقانون المعاهدات. وتأثير قرارات المحكمة واسع ومتزايد ويؤثر أيضا في مجالات القانون الأخرى.

فمثلا في قضية غابشيكوفو، قطعت المحكمة شوطا كبيرا وأسست معالم هامة في مجالات القانون البيئي والممرات المائية، حتى وإن لم يستند الحكم أساسا على مجالات القانون تلك. وكانت هذه القضية، القضية الحقيقية الأولى التي تعالج مسائل أساسية لقانون المياه، وتنظم الاستخدام الرشيد والمنصف كمبدأ أساسي. كما أنها أثرت الفقه بمبادئ ومعايير القانون البيئي الدولي. وكانت قضية غابشيكوفو هي التي أكدت قانون التدابير المضادة وأثرت في ترسيخ المادة ٢٢ في النص النهائي بشأن مسؤولية الدولة عن الأفعال الدولية المؤذية، وهو النص الذي وضعته لجنة القانون الدولي.

وبالمثل، في قضية لاغراند، أثيرت مسائل توكيدات وضمانات عدم التكرار بوصفها مسائل أساسية، مما أدى بلجنة القانون الدولي إلى أن تقرر مراجعة مبدأ التوقف والمواد الأخرى ذات الصلة. كانت هذه بعض الأمثلة للتعاون القائم وتبادل الآراء بين المحكمة والمحافل الأخرى المعنية بوضع وتدوين القوانين، التي تعتبر جزءا أصيلا من عملية تطوير مجموعة مترابطة من القوانين. وبالعودة إلى قضية غابشيكوفو نلاحظ، مثلا، مرونة المحكمة في وضع وتعريف المؤشرات القانونية الأساسية للمفاوضات بين الأطراف، مما يساعد في الوصول إلى نتائج مقبولة بشكل متبادل، بدلا من تقديم حلول من جانب واحد.

وبالمثل، في القضية المثارة بين قطر والبحرين، كان قرار المحكمة مرضيا للطرفين بشكل غير مألوف. ويحدونا الأمل أن نرى مزيدا من القرارات من هذا النوع في المستقبل، مما يسهم في إقامة علاقات طيبة بين الدول.

وما زالت سنغافورة تؤيد تماما العمل الذي تقوم به محكمة العدل الدولية وتتابع باهتمام كل قرار أو فتوى تصدر عن المحكمة. وفي هذه الأوقات المضطربة، خاصة بعد الأحداث المروعة الجامحة التي وقعت في أيلول/سبتمبر، أصبح إعلاء كلمة القانون وإنفاذه بكل رمزيته وواقعيته أكثر أهمية الآن من أي وقت مضى. والمحكمة تضطلع بدور أساسي في تعزيز السلم والأمن الدوليين من خلال الحسم المحايد والمنصف للمنازعات، على سبيل المثال، تطبيق اتفاقية إبادة الجنس في شكاوى الانتهاكات، وميثاق الأمم المتحدة في المسائل المتعلقة بالاستخدام المشروع للقوة، في بعض القضايا التي تعرض على المحكمة.

أما من حيث المعالجة المضمونية للقانون وحتى المنهجيات الإجرائية، فإن وفدي يسره أن يلاحظ كيف سعت المحكمة جاهدة إلى مواكبة التطورات. إن قلم المحكمة، تحت القيادة القديرة للسيد فيليب كوفريه والسيد جان - جاك أرنالديز، أدخل تحسينات في مجال استخدام تكنولوجيا المعلومات. ونحن نقدر الجهود الدؤوبة للمحكمة من أجل تحسين أساليب العمل والحفاظ على الكفاءة. إن قدرة المحكمة وقلمها على التكيف أمر يستحق كل ثناء.

ونلاحظ بالذات خطوات المحكمة لاختصار الإجراءات والمرافعات وتبسيطها، لا سيما المادة ٧٩ المتعلقة بالاعتراضات التمهيدية والمادة ٨٠ المتعلقة بالدعاوى المضادة. ومن شأن هذه التدابير أن تختصر وقت الإجراءات، وتوضح القواعد وتكيفها لتتماشى مع الواقع.

مع ذلك، نلاحظ أن شعبة الحوسبة شعبة صغيرة بشكل خاص. وبالرغم من كفاءتها، في ظل تخصيص الموارد الحالي، فإن وفدي يخشى من أن المحكمة قد لا تتمكن من الاستفادة من بعض الفتوحات في التكنولوجيا العالمية من أجل تبسيط إجراءاتها وجعلها أكثر سلاسة، مثل استخدام الأرشيف الالكتروني والتقديم الرقمي للدعاوى والالتماسات. وإننا ندرك أن التدريب على هذه التحسينات وتنفيذها يرتبط ارتباطا وثيقا بمسألة التمويل والموارد، التي أثارتها المحكمة مرارا وتكرارا.

ومن دواعي القلق أن تضطر المحكمة دائما إلى أن تناشد مرارا وتكرارا زيادة تمويل عمل بالغ الأهمية والحيوية لتوضيح الفقه الدولي وتطويره. فإذا كانت الدول ملتزمة حقا بتطوير القانون الدولي وصونه، فلابد من الوفاء بالالتزامات بسداد المتأخرات وتكريس قدر أكبر من التمويل.

وتعلق سنغافورة أهمية بالغة على سيادة القانون، داخليا ودوليا. وستظل حكومتنا تنظر باهتمام إلى قرارات محكمة العدل الدولية وتساند عمل المحكمة بأي طريقة ممكنة.

السيد روبليدو (المكسيك) (تكلم بالاسبانية): من دواعي اعتزاز وفدي، أن يخاطب الجمعية، مثلما حدث في السنوات الماضية، بشأن البند المعنون ''تقرير محكمة العدل الدولية''. وإنني ممتن للقاضي غيلبرت غيوم، رئيس المحكمة، لتقديم هذا التقرير ولتعليقاته. إن كلماته مفيدة دائما وهي تشحذ أفكارنا على الدوام.

إن عرض تقرير محكمة العدل الدولية يتيح دائما فرصة قيمة لتعزيز الحوار وتوطيد الصلة بين الجمعية العامة وأعلى هيئة قضائية لدينا. كما أن التقرير يطلعنا بمزيد من التفاصيل على أنشطة المحكمة خلال السنة المنصرمة.

كان الاطلاع على الوثيقة المعروضة على الجمعية مشجعا جدا لوفدي. فإن كم المعلومات التي تضمنتها زاد من معرفتنا لكيفية عمل المحكمة، والتحديات التي تواجهها والطرق الممكنة لمساعدتها على تذليل صعوباتها. ونحن ممتنون للمحكمة لأنها أدخلت بعض التحسينات على تقريرها ونأمل أن تستمر في ذلك. فكلما زاد فهمنا للصعوبات التي تواجهها، تيسر إيجاد الحلول لها.

إن عدد القضايا المعروضة على المحكمة في تزايد مطرد. وتنظر المحكمة حاليا في قائمة واسعة من القضايا التي ترد إليها من جميع مناطق العالم وتغطي أكثر المواضيع تنوعا. وهذا يعبر عن الثقة الكبيرة التي يضعها أعضاء المجتمع الدولي في آلية الحل القضائي للمنازعات والتي ستسهم من الآن فصاعدا في تعزيز القانون الدولي.

وعند الحديث عن عبء العمل الذي تتحمله المحكمة، لا يسعنا إلا أن نعرب عن تقديرنا للتدابير المسؤولة الحسنة التوقيت التي اتخذتها المحكمة لمواجهة ذلك العدد المتزايد من القضايا المعروضة عليها. وفي هذا الصدد، يكون النظر في البند الذي قدمته المكسيك في اللجنة السادسة، بشأن تعزيز محكمة العدل الدولية، قد ساهم دون شك في زيادة الموارد المخصصة للمحكمة. غير أن تيسير تناول المحكمة للقضايا المعروضة عليها لا يقتصر على توفير موارد مالية أكبر. فعلينا أن نتخذ أيضا تدابير لتعزيز الإجراءات وتبسيطها.

والمحكمة، إدراكا منها لذلك، اعتمدت مجموعة من التدابير لمراجعة أساليب العمل وتحديثها. ونشجع المحكمة على أن تواصل السير في هذا المضمار. ونلاحظ مرة أخرى أنه كلما تعاونت كل أطراف القضية لتبسيط إجراءاتها، فإن وقت التقاضي اللازم لتسويتها سوف يتقلص.

ونلاحظ أنه خلال الفترة التي يغطيها التقرير، تم تسوية حالتي نزاع. وتتعلق الحالتان بنزاع ترسيم الحدود بين قطر والبحرين وقضية لاغراند بين ألمانيا والولايات المتحدة. وفي الحالتين، قدمت المحكمة إسهامات جليلة للقانون الدولي وتحقيق هدف تيسير تطبيق القواعد القانونية الدولية في المستقبل. ونحن ممتنون للمحكمة على هذين القرارين.

وبسبب الأهمية التي توليها المكسيك للأمور التي نظرتها المحكمة في قضية ''لاغراند'' نود أن ننتهز هذه الفرصة لنبرز بعض ما توصلت إليه المحكمة.

حسمت المحكمة مناقشة طويلة بتقريرها أن التدابير المؤقتة المنصوص عليها في قراراتها، وفقا للمادة ٤١ من نظامها الأساسي، ملزمة وتنشئ التزاما قانونيا على الدول التي وجهت إليها. ونحن نعتقد أن هذه النتيجة الهامة صحيحة أيضا بالنسبة للتدابير التي تقررها محاكم أخرى مشابهة لمحكمة العدل الدولية، وعلى وجه الخصوص المحاكم الإقليمية ذات الاختصاص في أمور حقوق الإنسان.

ثانيا، فيما يتعلق بالالتزامات الواردة في الفقرة ١ من المادة ٣٦، من اتفاقية فيينا للعلاقات القنصلية، قررت المحكمة أن تلك المادة تمنح حقوق الأفراد مثلما تمنح حقوق الدول أيضا. والمكسيك تؤيد هذه النتيجة. وفي الوقت

نفسه، كنا نفضل أن تعرب المحكمة عن رأيها بالنسبة لكل المسائل المعروضة عليها للنظر بشأن هذا الموضوع وأن تقرر بشكل قاطع أن الحقوق الواردة في الفقرة ١ من المادة ٣٦، من اتفاقية فيينا لها نفس طبيعة حقوق الإنسان. وهذه المسألة دُرست في محافل أخرى، بما في ذلك المحكمة المشتركة بين الدول الأمريكية لحقوق الإنسان في فتواها أو سي - ١٦. وهناك عناصر قوية في القانون الدولي تسمح لنا بإعادة تأكيد هذه النتيجة. ولو كانت المحكمة قد أصدرت حكما بشأن هذا الموضوع لاتسم حكمها بأهمية بالغة. غير أن كون المحكمة لم تدخل في هذه المناقشة لا يغير بأي حال طابع حقوق الإنسان الذي أسبغته أجهزة أخرى على الفقرة ١ من المادة ٣٦ من اتفاقية فيينا.

في الختام، فيما يتعلق بالتعويضات عن انتهاكات الحقوق الممنوحة للأفراد بمقتضى المادة ٣٦ من اتفاقية فيينا للعلاقات القنصلية، وجدت المحكمة أن الاعتذار ليس كافيا في الحالات التي يكون فيها الأفراد قد احتجزوا فترات طويلة أو صدرت بحقهم أحكام مشددة. وفي هذه الحالات، فإن الدولة التي ترتكب انتهاكا يجب أن تسمح باستعراض وإعادة النظر في الحكم والعقوبة، مع مراعاة انتهاك الحقوق التي منحتها اتفاقية فيينا. وكما هو الحال بالنسبة لجميع القضايا التي حسمتها المحكمة، نحن مقتنعون بأن قرارها في قضية ''لاغراند'' سيسهم في التنفيذ الفعال لصكوك مثل اتفاقية فيينا للعلاقات القنصلية، وسيساعد الدول على حل النزاعات المحتملة.

ليس هناك شك بشأن أهمية قرارات المحكمة ونفوذها بشأن تطوير وتنفيذ معايير القانون الدولي. ونحن مقتنعون بأن الدول، لكي تيسر عمل جهازنا القضائي الأعلى، يجب أن تقرن تعبيراتها عن التأييد باعتماد تدابير محددة تعزز الامتثال. وفي اللجنة الخامسة، ستؤيد المكسيك تخصيص موارد أكبر للمحكمة وستواصل العمل على أن تتاح لها الأدوات المناسبة للوفاء بولايتها السامية بنفس الأسلوب الفعال المهني الذي اتبعته حتى الآن.

السيد كمارا (سيراليون) (تكلم بالانكليزية): بالنيابة عن وفد سيراليون، أود أن أعرب عن تقديري لرئيس محكمة العدل الدولية، السيد غيلبرت غيّوم، لعرضه تقرير محكمة العدل الدولية الشامل المثير للإعجاب بشأن عمل المحكمة. إن وجوده هنا لإبلاغ الجمعية العامة بأنشطة المحكمة تأكيد للعلاقة الرمزية القائمة بين جهازي هذه الهيئة العالمية لصون السلم الدولي والتسوية السلمية للنزاعات. اليوم يعترف بمحكمة العدل الدولية كرمز للعدالة الدولية وحكم القانون في أرجاء العالم. وهذا كله يُعزى إلى حد كبير إلى رئيس المحكمة بفضل القيادة الحكيمة التي يتحلى بها.

إن سيراليون تولي أهمية كبرى لمحكمة العدل الدولية ولكل ما تدافع من أجله. فالمحكمة، بحكم كونها الجهاز القضائي الرئيسي للأمم المتحدة، ولطابعها الدائم والطائفة الواسعة النطاق من النزاعات القانونية المعروضة عليها للتسوية القضائية، تسهم اليوم إسهاما كبيرا في تمتع العالم بسلم أكبر.

ووفقا للتقرير عن العام محل النظر، يظل جدول أعمال المحكمة يتسع باستمرار حيث يحال المزيد من النزاعات إليها من مختلف مناطق العالم. وهذا تطور سار. وهو يشهد على الثقة التي تحظى بها المحكمة الآن من جانب المجتمع الدولي بأن بوسعها أن تصدر قرارات محايدة وعادلة في التسوية السلمية للنزاعات. وفي هذا الشأن، يعترف وفدي اعترافا خاصا بدور المحكمة في الفصل في نزاعات قضائية بين الدول الأفريقية، وبمساعدتها، من خلال ذلك، في تخفيف حدة التوتر في المنطقة، وكذلك، المساهمة في تقدم الدول وتوطيد السلام والاستقرار في المنطقة.

ونلاحظ أيضا جهود المحكمة في استحداث وتحسين وسائل عملها، سواء فيما يخص إجراءاتها أو بالنظر إلى الوصول إلى الجماهير عن طريق نشراتها وموقعها على شبكة الاتصالات العالمية. وفي هذا الشأن، نجد التقرير مفيدا وشاملا جدا. ووفدي يرحب بهذه التطورات ويعتقد أنها يمكن أن تسهم في إدارة العدالة بطريقة ملائمة فعالة وفي التقدير الأوسع لدور المحكمة.

مما لا شك فيه أنه إذا أريد للمحكمة أن تواصل العمل كمؤسسة حديثة أن توفر العدالة بسرعة وكفاءة، فينبغي أن توفر لها الموارد الضرورية لجعل التقاضي أسرع بأكبر قدر ممكن، مع المحافظة على جودة عملها في مجال الفقه القضائي. ولقد برهنت المحكمة على أنها تعمل بطريقة اقتصادية. ووفدي يؤيد طلب الزيادة المتواضعة في الموارد المتاحة لها.

أخيرا، يود وفدي أن ينضم إلى النداء بزيادة الإسهامات النقدية لتغذية صندوق الأمين العام الاستئماني لمساعدة الدول، وعلى وجه الخصوص، الدول النامية، على تسوية نزاعاتها عن طريق المحكمة. ولقد برر الصندوق بالفعل وجوده بتشجيع الدول على طرح نزاعاتها على المحكمة بدلا من اللجوء إلى الصراع المسلح. وهذا لا يمثل أسلوبا سلميا لحل الصراعات فحسب، وإنما هو اقتصادي أيضا. ولذلك فإن هذا الطلب يستحق تأييدنا.

السيد أونوبو (نيجيريا) (تكلم بالانكليزية): يود وفدي أن يشيد برئيس محكمة العدل الدولية، القاضي غلبرت غيوم لعرضه الممتاز لتقرير المحكمة عن الفترة من ١ آب/أغسطس ٢٠٠٠ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠١ (A/56/4). ويتضمن التقرير سردا شاملا لأنشطة المحكمة أثناء الفترة المستعرضة.

محكمة العدل الدولية، كما نعلم جميعا، هي المحكمة الوحيدة التي تتسم بطابع عالمي وتتمتع بولاية عامة. وهي تضطلع بدور رئيسي في تسوية المنازعات بين الدول بالوسائل السلمية وفي تطوير القانون الدولي. وتلجأ الدول، في إطار ممارستها لسيادتها، بتقديم منازعاتها طوعا إلى المحكمة من أجل التحكيم. ولذلك، فإن قيام ٦٣ دولة حتى ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠١، بإيداع إعلانات عامة لدى الأمين العام بقبول الولاية الإلزامية للمحكمة بموجب الفقرة ٢ من المادة ٣٦ من النظام الأساسي للمحكمة هو أمر في غاية الأهمية. ويرى وفدي أن من شأن قيام الدول التي لا يزال يتعين عليها أن تحذو حذو تلك الدول باتخاذ إجراء مماثل أن يزيد من تعزيز مهمة المحكمة في ميدان التحكيم في المنازعات بين الدول الأعضاء.

لقد حدثت زيادة هائلة في عبء عمل المحكمة. ويعد ذلك بمثابة انعكاس لزيادة الاعتراف بولاية المحكمة. ومن الجدير بالذكر أنه، بينما لم يكن هناك في جدول أعمال المحكمة في السبعينات، إلا قضية أو قضيتان في نفس الوقت، فقد ازداد عدد القضايا بين عامي ١٩٩٠ و ١٩٩٧ زيادة مثيرة، حتى بلغ ٢٢ قضية في ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠١. وتشمل موضوعات هذه القضايا مجموعة متنوعة من المسائل التي تتراوح من المنازعات على الحدود البرية والبحرية والسيادة على مناطق معينة إلى مشروعية استعمال القوة ومصادرة الممتلكات الأجنبية. ونلاحظ مع التقدير أن المحكمة تمكنت خلال السنة القضائية قيد النظر من البت في بعض القضايا المعروضة عليها وإصدار ٣٢ أمرا بشأن تنظيم الإجراءات في القضايا الراهنة.

ويتضح من التقرير أنه لا يزال بإمكان المحكمة أن تحقق تقدما هاما في مهمتها نتيجة لمختلف التدابير التي اتخذتها بهدف تحسين أساليب عملها. وإن وفدي سعيد لملاحظة أن تلك التدابير، التي بدأت عام ١٩٩٧، قد

استمرت. وتعتقد نيجيريا بأن المحكمة قادرة، مع زيادة إمكانية الحصول على تكنولوجيا المعلومات، على تحقيق نجاح أكبر بكثير في المستقبل.

بيد أنه تجدر الإشارة إلى أن زيادة عبء العمل ستقتضي بحكم الضرورة زيادة الاعتمادات المالية للمحكمة. وحتى تتمكن المحكمة من معالجة عبء عملها المتزايد والمحافظة على المستوى الذي يحفظ لها سمعتها العالمية، فإننا نرى أنه لا بد من زيادة الموارد المخصصة لها. وإنني في هذا الصدد، ألاحظ مع الارتياح، أن الجمعية العامة وافقت في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠ على ميزانية تكميلية للمحكمة لتمكينها من مواجهة تكاليف الموظفين الإضافيين اللازمين. وقد طلبت المحكمة من أجل فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ اعتمادات كبيرة. ويؤيد وفدي تخصيص المزيد من الموارد للمحكمة لتمكينها من القيام بوظائفها والتزاماتها القانونية بفعالية.

ويقدر وفدي مختلف منشورات محكمة العدل الدولية حق قدرها. وتشمل هذه المنشورات التقارير المتعلقة بالأحكام والفتاوى والأوامر التي تصدرها المحكمة. ونأسف لوجود تراكم في إصدار هذه الوثائق الحيوية التي لا تقدر بثمن بالنسبة لتطوير القانون الدولي وتدوينه. ونعتقد بأن سهولة الحصول على هذه المنشورات، لا سيما للبلدان النامية، ستؤدي إلى زيادة الوعي والتفهم فيما بينها لعمل المحكمة والقانون الدولي. ولذلك، فإننا نرحب بالمجلدات الجديدة الصادرة أثناء الفترة قيد النظر. ونشجع المحكمة على التعجيل باتخاذ الإجراءات اللازمة لإصدار وثائقها المختلفة حالما يتوفر لها المزيد من الموارد.

ويشاطر وفدي الرأي الذي أعرب عنه التقرير بأن المحكمة قد اضطلعت، أثناء الفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١، بمهمتها القضائية بتأن وتصميم. وإننا نرحب بالثقة المتزايدة التي ما فتئت الدول توليها لقدرة المحكمة على حل المنازعات بالوسائل السلمية. ونعتقد بأن المثل الأعلى المتمثل في سيادة القانون في العلاقات بين الدول يشكل سبب وجود المحكمة. ونشجع على أن تتواصل إقامة العلاقات بين الدول على أساس الاحترام المتبادل والرغبة في السلام وسيادة القانون.

ويدرك وفدي إدراكا كاملا أن مهمة المحكمة ليست سهلة، بالنظر إلى تسييس بعض المنازعات المحالة إليها. ومع ذلك، فقد اضطلعت المحكمة بدورها على نحو جيد، ويتجلى ذلك في قراراتها وأوامرها وأحكامها. ولذلك، فإنني أعتقد بأن من صالح الدول الأعضاء أن تقوم بمساعدة المحكمة على المحافظة على المستوى الرفيع من التحكيم الذي حققته في تسوية المنازعات بين الدول الأطراف في نظامها الأساسي.

السيد زيو هانكين (الصين) (تكلم بالصينية): في البداية، أود باسم الوفد الصيني أن أعرب عن شكرنا العميق للقاضي غلبرت غيوم، رئيس محكمة العدل الدولية، للتقرير الوجيز الممتاز عن أعمال المحكمة (A/56/4).

إن محكمة العدل الدولية ليست واحدا من الأجهزة الرئيسية للأمم المتحدة فحسب؛ بل أيضا هيئة قضائية دولية ذات سمعة عالمية. وما فتئت تضطلع بدور هام في تسوية المنازعات الدولية بالوسائل السلمية. وتقدم المحكمة، من خلال أحكامها المتعلقة بالقضايا الخلافية وفتاواها، إسهاما كبيرا في تطبيق وتطوير القانون الدولي. كما كان لها تأثير بعيد المدى على العلاقات الدولية وعلى تشكيل النظام الدولي الجديد. ولا يزال عبء عمل المحكمة يزداد ازديادا كبيرا، الأمر الذي يبين أن المجتمع الدولي يعلق آمالا كبرى على المحكمة وأن عمل المحكمة عمل ممتاز يتسم بفعالية كبرى.

تسوية المنازعات الدولية بالوسائل السلمية مبدأ من المبادئ الأساسية للقانون الدولي. وإن الاستقلال القضائي

للمحكمة وحيادها، والمؤهلات العليا لقضاتها وتمثيلها العالمي للأشكال الحضارية الرئيسية وللنظم القانونية الرئيسية في العالم، كل ذلك يعني أن محكمة العدل الدولية مدعوة إلى الاضطلاع بدور أهم من أي وقت مضى في تسوية المنازعات الدولية بالوسائل السلمية. وقد لاحظنا أن الصعوبات التي تواجهها المحكمة، من جراء الزيادة المطردة في عدد القضايا المعروضة عليها، من حيث الموارد البشرية والمالية أصبحت أكثر وضوحا وحدة. وإننا ندعو المجتمع الدولي، وخاصة الأمم المتحدة والدول الأطراف في النظام الأساسي للمحكمة، إلى إيلاء المزيد من الاهتمام لهذه الحالة وبذل قصارى جهدها لتمكين المحكمة من الوفاء بولايتها على نحو مناسب والاضطلاع بدورها الملائم إلى أقصى حد ممكن.

وللصين تاريخ يرجع إلى ٥ ٠٠٠ عام وحضارة رائعة وواحد من النظم القانونية الرئيسية في العالم. ونرى أن تمثيل أشكال الحضارة الأساسية والنظم القانونية الرئيسية في العالم، بين هيئة قضاة المحكمة أمر ضروري إن أردنا الحفاظ على هيبة المحكمة ونزاهتها. والحكومة الصينية مستعدة للإسهام في هذا المجال. وتولي الحكومة الصينية أهمية كبيرة لدور المحكمة في التسوية السلمية للمنازعات الدولية، وآمنت دائما بأن المنازعات بين الدول ينبغي أن تحل بالطرق السلمية بما فيها طريق التفاوض والتحكيم. وستدعم الحكومة الصينية، كعادتها دائما، عمل محكمة العدل الدولية وستعمل جاهدة على تعزيز سيادة القانون على الصعيد الدولي وعلى حماية سلام العالم.

السيد بيريز جيرالدا (اسبانيا) (تكلم بالاسبانية): يشرفني أن أتكلم في الجمعية العامة باسم مملكة اسبانيا لأوجه الشكر إلى محكمة العدل الدولية على تقريرها، وبوجه خاص إلى رئيس المحكمة، القاضي غلبرت غيوم، على بيانه، ولأعيد تأكيد الثقة التي تضعها اسبانيا في محكمة العدل الدولية، الجهاز القضائي الرئيسي للأمم المتحدة.

وحكومتي على ثقة بأن من الضروري للدول أن تضع ثقتها في تلك المحكمة السامية إن أرادت لها الفعالية في أداء مهمتها، وهي تسوية المنازعات الدولية والإسهام في صنع السلام عن طريق البت في قضايا القانون الدولي. وقد أبدت اسبانيا هذه الثقة بقبولها بإلزامية حكم المحكمة واضطلاعها بصفة مستمرة بأنشطة تثبت هذا الإقرار كان آخرها زيارة جلالة الملك دون خوان كارلوس إلى قصر السلام في ٢٣ تشرين الأول/أكتوبر.

لقد شدد جلالة الملك في تلك المناسبة، بالإضافة إلى مناقشة قضايا أخرى ذات صلة، على أهمية محكمة العدل الدولية باعتبارها المحكمة الدولية بلا منازع، بسبب قضائها العالمي والعام وسلطتها المعترف بها. ومن المهم هنا أن نعيد عبارات التقدير تلك في سياق القلق الذي أعرب عنه رئيس المحكمة إزاء انتشار المحاكم الدولية وأخطار ما قد ينشأ من ازدواجية أو تضارب قانوني فيما بينها. وجدير بالذكر أن رئيس المحكمة أبرز في مناسبات سابقة ضرورة إقامة حوار بين الدوائر القضائية كي يتسنى تلافي الآثار الضارة المحتملة من تجزئة القانون الدولي. وتؤمن اسبانيا بأن محكمة العدل الدولية أنسب مؤسسة لإدارة ذلك الحوار إذا وضع المجتمع الدولي ثقته في المحكمة ووفر لها وسائل أداء تلك المهمة. وحري بنا أن نتذكر أيضا أن الرئيس الحالي لمحكمة العدل الدولية وسلفه أشارا إلى أن الفتاوى تمثل أداة ممكنة لإقامة ذلك الحوار وبالتالي لكفالة أن تنطق المحكمة بصوت ذي حجية.

وقول القاضي غيوم بأن لجوء الدول الأعضاء المتزايد إلى محكمة العدل الدولية أمر مشجع أيضا بدرجة كبيرة. وينعكس الطابع العالمي للمحكمة في تنوع الأطراف التي

تشارك في الحالات المعروضة عليها، وكذلك في تعدد القضايا المعقدة التي تتناولها. وتقرير المحكمة المرفوع إلى الجمعية العامة يقدم قدرا كبيرا من المعلومات عن قضايا شتى، وتفاصيل أخرى، لا حاجة بي إلى الإشارة إليها هنا.

طبيعي أن اسبانيا تدرك تماما الصعوبات التي تعترض تمويل محكمة العدل الدولية والآثار السلبية التي تنطوي عليها. فالموارد البشرية والمادية شحيحة - رغم أن العمل الرائع الذي تقوم به المحكمة يجعل هذا الواقع غير ذي صلة. ولذا ترجو اسبانيا أن تلقى مقترحات زيادة ميزانية المحكمة استجابة مؤاتية من الهيئات المعنية.

ويمكن رؤية النتائج الباهرة التي أشرنا إليها في كل جانب من جوانب عمل محكمة العدل الدولية، ولكننا نود أن نبرز بوجه خاص جهودها الرامية إلى تحسين طرائق عملها الداخلي بترشيد عمل أمانتها، واستخدام تكنولوجيا المعلومات الجديدة، وتحسين ممارسات المحكمة ذاتها وطرائقها في التعاون مع الأطراف بشأن المسائل الإجرائية. ثم إن جهودها في سبيل نشر المعلومات والأخبار المتعلقة بالمحكمة عن طريق موقعها على الشبكة العالمية، هي أيضا ذات فائدة كبيرة.

ختاما، أعيد تأكيد أن اسبانيا تضع ثقتها الكاملة في عمل محكمة العدل الدولية في الحاضر وفي المستقبل.

السيد أوي (اليابان) (تكلم بالانكليزية): من دواعي اغتباطي الشديد وتشريفي أن أتكلم في الجمعية العامة باسم حكومة اليابان. فوفدي يتوجه بالشكر إلى الرئيس غيوم على تقريره المبين عن الحالة الراهنة في محكمة العدل الدولية.

لا شك في أن أهمية محكمة العدل الدولية، بما لها من تاريخ طويل وقضاء راسخ وبما تضعه الدول فيها من ثقة، تظل في القرن الحادي والعشرين دون تغيير. ورغم ما أعرب عنه من شواغل حول إمكانية تجزئة القانون الدولي بسبب انتشار المحاكم الدولية، في البيانات التي أدلى بها الرئيس غيوم وأسلافه في السنوات الأخيرة، فإن محكمة العدل الدولية تبقى جهاز الأمم المتحدة القضائي الرئيسي الذي لا مثيل له بالنسبة لدورها الهام في تطوير القانون الدولي.

وباعتبار اليابان من الدول التي تؤمن إيمانا قويا بسيادة القانون وتعتنق مبدأ التسوية السلمية للمنازعات، فهي تقدر تقديرا كبيرا ما تبذله محكمة العدل الدولية من جهود مضنية والعمل الذي تضطلع به. وتؤيد اليابان بالكامل الروح التي تسعى بها المحكمة لزيادة إسهامها في تعزيز سيادة القانون ودرء الأزمات الدولية وحلها.

ولكي تثبت اليابان تقيدها الشديد بمبدأ التسوية السلمية للمنازعات فإنها أسهمت، سنويا على مدى العقد المنصرم، في الصندوق الاستئماني التابع للأمين العام لمساعدة الدول في تسوية منازعاتها عن طريق محكمة العدل الدولية، وبلغت مساهمتها في الصندوق حتى الآن ٠٠٠ ٢٥٢ دولار. ومن واقع الوثائق التي تقدم كل سنتين، في الماضي والحاضر، ومن واقع الميزانيات البرنامجية المقترحة لفترة السنتين، يبدو أن الصندوق لم يستغل استغلالا كاملا. ووفقا للاعتقاد بأن من الأفضل حسم النزاع عن طريق القضاء بدلا من طريق الصراع المسلح، فإن الدولة التي تحتاج بشدة إلى حسم نزاع مع افتقارها إلى الخبرة القانونية اللازمة يمكنها أن تلجأ إلى المحكمة وأن تستخدم هذا الصندوق.

ويتضح التزام اليابان بالمحكمة كذلك في إطار تاريخ اليابان الطويل الذي قدمت فيه أخصائيين قانونيين مؤهلين بدرجة كبيرة للعمل كقضاة. وأثناء فترة محكمة العدل الدولية الدائمة، شغل ثلاثة محامون يابانيون مناصب قضاة. وبعد إنشاء محكمة العدل الدولية، عمل القاضي تاناكا من عام ١٩٦١ إلى عام ١٩٧٠، ويعمل الآن القاضي أودا بوصفه أعلى القضاة منصبا في المحكمة. وقد أعرب القاضي

أودا عن نيته التقاعد بعد أن ينهي الفترة الحالية لولايته، التي تنتهي في شباط/فبراير ٢٠٠٣. وقد قررت حكومة اليابان أن تتقدم بمرشح جديد ينتخب للمحكمة في عام ٢٠٠٢. وبذلك، يراود اليابان أمل كبير في مواصلة الإسهام في محكمة العدل الدولية، التي ستزداد رسالتها النبيلة أهمية في القرن الحادي والعشرين.

قبل أن أختتم بياني أود، باسم حكومة اليابان، وهي ثاني أكبر الدول المساهمة في ميزانية الأمم المتحدة، أن أغتنم هذه الفرصة لكي أتطرق إلى قضية ميزانية المحكمة ومناشدتها بزيادة الميزانية لفترة السنتين القادمتين.

تدرك اليابان تمام الإدراك الحالة في محكمة العدل الدولية. فقد زادت أعباء العمل فيها زيادة كبيرة في الأعوام القليلة الماضية بينما ظلت الموارد المتاحة لها محدودة. والجمعية العامة، التي تعلق أهمية كبرى على أعمال المحكمة، منحتها أربعة مناصب إضافية في عام ١٩٩٩. وفضلا عن ذلك، وافقت الجمعية العامة في كانون الأول/ديسمبر الماضي على استحداث ١٢ وظيفة لمترجمين ووظيفتين من فئة الخدمات العامة والمساعدة المؤقتة في الميزانية البرنامجية الإضافية للمحكمة لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١، رغم قيود الأمم المتحدة الشديدة على الميزانية، التي تجبر هيئات أخرى كثيرة على تخفيض ميزانياتها.

وأود أيضا أن أشير إلى أن اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية أوصت، فيما يتعلق بالميزانية البرنامجية لفترة السنتين القادمتين، بالموافقة على ١٦ وظيفة إضافية طلبتها المحكمة. ونظرا لقيود الأمم المتحدة على الميزانية، ينبغي للمحكمة أن تشعر بالامتنان لهذه المعاملة التفضيلية من جانب الجمعية العامة وإمكانية الموافقة على وظائف إضافية في المستقبل، رغم احتمال عدم الاستجابة بالكامل لهذا الطلب.

ومن هذا المنطلق، ينبغي لكل دولة تلجأ إلى محكمة العدل الدولية أن تبذل قصارى جهدها لكي تيسر للمحكمة أن تعمل بكفاءة. واستجابة لما دعت إليه المحكمة، يمكن للدولة الطالبة أن تخفف العبء الذي تضعه على كاهل المحكمة وأن تعجل الإجراءات عن طريق التقليل إلى أدنى حد من كمية مرافعاتها وطول مناقشاتها الشفوية. ونتطلع إلى جهود المحكمة المستمرة لتحسين الممارسات والإجراءات المذكورة وتحديثها وجعلها معقولة لكي تضمن استمرار دعم الدول الأعضاء ودافعي الضرائب فيها لأنشطة المحكمة.

ختاما، أود أن أؤكد مرة أخرى على استعداد اليابان للإسهام في تدعيم محكمة العدل الدولية بحيث تمكنها من أن تحقق بكفاءة المهام المتوقعة منها في القرن الحادي والعشرين.

السيد ترابرين (الاتحاد الروسي) (تكلم بالروسية): أود في البداية أن أشكر القاضي غيوم، رئيس محكمة العدل الدولية، على عرضه تقرير الهيئة التي يرأسها.

الاتحاد الروسي مقتنع بأن للمحكمة الدولية دورا رائدا تضطلع به في الدفاع عن قواعد القانون الدولي ومبادئه، كما كرسها ميثاق الأمم المتحدة، لا سيما مبدأ التسوية السلمية للتراعات بين الدول. ورغم أن المادة ٣٣ من الميثاق تزود الدول بمجال واسع من السُبل لحسم التراعات التي تنشب بينها، تثبت التجربة أن المحكمة تحتل أرفع منزلة بين الهيئات التي يمكن لأية دولة أن تلجأ إليها لحل أكثر المشاكل تعقيدا. كما نعتبر المحكمة هيئة تحظى بأهمية كبيرة في مجال منع الاستخدام غير القانوني للقوة في العلاقات الدولية.

ومحكمة العدل الدولية، بوصفها الهيئة القضائية الأساسية في الأمم المتحدة، لها دور جوهري في تطوير الممارسات القضائية في مجال القانون الدولي. وفي هذا الصدد، نطالب باستخدام أوسع نطاقا لآليات الإشراف

القضائي على توفير ضمانات بحظر انتهاك قواعد القانون الدولي.

وللمحكمة دور رئيسي في تفسير قواعد القانون الدولي. والواقع أنه يصعب أن نتخيل أي تطور تدريجي للقانون الدولي دون وجود المحكمة.

التغيرات الجذرية التي شهدناها في طبيعة العلاقات الدولية طيلة السنوات العشر الماضية أدت إلى زيادة اهتمام الدول بمحكمة العدل الدولية بوصفها وسيلة لتسوية نزاعاتها. ومن العلامات الواضحة على ذلك الزيادة الضخمة في عدد الحالات المعروضة على المحكمة والانتشار الجغرافي الواسع النطاق للبلدان التي تعرض حالات على المحكمة.

إننا نعتبر هذا الاتجاه إيجابيا، ونرجو أن يستمر في المستقبل المنظور. غير أن هذا يضع مسؤولية إضافية على عاتق كل من المحكمة نفسها والأمم المتحدة بأسرها. ونرحب بالخطوات التي سبق أن اتخذتها المحكمة لزيادة كفاءتها وتعزيز طرق عملها، مما يسمح بالاستماع إلى الحالات على نحو أسرع بعض الشيء. غير أن الوتيرة تظل أبطأ مما يجب – مع بعض الاستثناءات. ولهذا، نود أن نوصي بأن تواصل المحكمة التفكير في كيفية زيادة إنتاجيتها في إطار نظامها الأساسي دون الإضرار بنوعية الأحكام والفتاوى التي تصدرها.

من ناحية أخرى، يتضح بنفس القدر أن المحكمة تحتاج إلى الموارد الكافية إذا أريد لها أن تؤدي وظائفها بكفاءة في عالم متغير. ولا يفوتنا أن نلاحظ في هذا الصدد أن تمويل المحكمة سبب القلق في الأعوام القليلة الماضية. إن ميزانية أعلى جهاز في منظومة الأمم المتحدة يقل عدة مرات عن ميزانية المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة، ويبدو في رأينا أن هذا أمر لا يمكن تبريره.

ويبدو أن الحالة ستتحسن في السنتين القادمتين. ونوافق على الاقتراح بزيادة ميزانية المحكمة والسماح بزيادة بسيطة أيضا في ملاكها، ولكن يجب أن يكون مفهوما أن ذلك لن يؤثر على مستوى ميزانية الأمم المتحدة العادية لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣.

من أوضح الاتجاهات التي ظهرت مؤخرا – ويتصل هذا اتصالا وثيقا بتأكيد سيادة القانون في العلاقات الدولية – تزايد عدد الأجهزة القضائية الدولية التي يجري إنشاؤها – المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة والمحكمة الدولية لرواندا والمحكمة الدولية لقانون البحار والمحكمة الخاصة التي يجري إنشاؤها من أجل سيراليون – ناهيك عن دخول النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية حيز النفاذ.

هذا الاتجاه إيجابي بطبيعة الحال، ولكن له أيضا جانبا سلبيا لأنه يزيد من خطر تقويض وحدة القانون الدولي ويشجع على ظهور سوابق قانونية قد يتعارض بعضها مع بعض. وهذا بدوره يمكن أن يؤدي إلى حالة تخضع فيها الدول لإغراء اللجوء إلى محكمة ترى أنها الأكثر ملاءمة. ومن هذا المنطلق ينبغي أن نفكر في تطوير إجراءات تيسر، عند الاقتضاء، عرض قضايا خلافية تتصل بالقانون الدولي تنشأ في سياق أنشطة أي جهاز قضائي دولي على محكمة العدل الدولية لكي تصدر فتوى فيها.

في الختام، أعرب عن ثقتنا في أن تساعد مناقشة الجمعية العامة لتقرير محكمة العدل الدولية على استرعاء انتباه المجتمع الدولي إلى أنشطة المحكمة وأن تؤدي إلى تحسين التنسيق بين أعمال الأجهزة الرئيسية للأمم المتحدة بصدد السعي إلى تحقيق الأهداف الأساسية للمنظمة.

السيد كيم اون – سو (جمهورية كوريا) (تكلم بالانكليزية): يشرفني أن أتكلم أمام الجمعية العامة بمناسبة بحث التقرير السنوي لمحكمة العدل الدولية.

هـذا الصبـاح أدلى القـاضي غلـبرت غيـوم، رئيـس المحكمة، ببيان عن الحالة العامة لهذا الجهاز القضائي الرئيسي للأمـم المتحـدة. وتضمنـت ملاحظاتـه موجـزا عـن أعمـال وأنشطة المحكمة، التي اتسمت بالامتياز خلال السنة الماضية. ويغتنم وفدي هذه الفرصة ليثني على الرئيس غيوم وعلى قيادته الرائعة منذ توليه منصبه في شباط/فبراير من السنة الماضية ونجاحه في تنفيذ المهام الهامة المناطة بالمحكمة.

وتثير بعض إنجازات المحكمة اهتمامنا بصفة خاصة. ففي هذه السنة، أنهت المحكمة النزاع الذي طال أمده بين قطر والبحرين بفضل حكمها المؤرخ ١٦ آذار/مارس في قضية ترسيم الحدود البحرية والإقليمية بين قطر والبحرين. وبسبب طبيعة هذه القضية المعقدة التي تضمنت مسائل تتعلق بالسيادة الإقليمية على الجزر وبرسم الحدود البحرية، استغرقت المحكمة عشر سنوات حتى توصلت إلى قرارها النهائي. ويعتبر وفدي أن هذا الحكم، نظرا لما ينطوي عليه من بعد نظر وتحليل، سيسجل ويشار إليه كأحد القرارات القضائية الأكثر أهمية في تاريخ المحكمة في ميدان المنازعات الإقليمية وترسيم الحدود البحرية.

ويحيط وفدي علما، من وجهة نظر منهجية، بنقطة واحدة بصفة خاصة في حكم محكمة العدل الدولية. فعندما رسمت المحكمة خطا حدوديا بحريا منفردا بين قطر والبحرين، بدأت المحكمة برسم خط وسط مؤقت ثم انتقلت إلى إجراء التعديلات لتحقيق نتيجة منصفة. وتبدو الطريقة التي اتبعت في هذه القضية متسقة مع النهج الذي اتبعته المحكمة في قضايا مماثلة سابقة. ويرى وفدي أن الاستمرار في تطبيق هذا النهج في المستقبل أمر مستصوب لتحقيق التوحيد والثبات في الولاية القضائية الدولية لترسيم الحدود البحرية.

وحسبما أشار متكلمون سابقون، كان الحكم الآخر الذي مثل معلما بارزا الحكم الذي صدر بشأن قضية لاغراند. ففي ذلك الحكم، سلمت المحكمة لأول مرة بطبيعة قراراتها الملزمة من أجل إيضاح التدابير المؤقتة بموجب المادة ٤١ من نظامها الأساسي. ونظرا لغموض الأثر القانوني للتدابير المؤقتة السابقة لهذه القضية، يرى وفدي أن من شأن الحكم في قضية لاغراند أن يعزز دور وسلطة المحكمة وأن يشجع الدول على الاحتكام إلى المحكمة بتكرار أكبر.

وزاد عدد القضايا التي تعرض على المحكمة بدرجة كبيرة خلال العقد الماضي مما زاد إلى حد كبير من عبء عملها. والعدد الحالي للقضايا المدرجة على سجل الدعاوى التي ستنظر فيها المحكمة شاهد على ذلك. ومع أن هذا التطور يدل على استعداد المزيد من الدول للسعي إلى تسوية المنازعات بوسائل قضائية، إلا أنه أسفر عن زيادة عبء عمل المحكمة وأدى إلى صعوبة تناولها للقضايا في الوقت المطلوب. وتمت الإشارة إلى هذه المشاكل في تقرير وحدة التفتيش المشتركة عن محكمة العدل الدولية، الذي صدر في السنة الماضية والذي تضمن عدة توصيات مفيدة تساعده في مواجهة هذا التحدي الجديد. ولقد بذل حتى الآن جهد كبير لتعزيز كفاءة وفعالية المحكمة، توج بالنجاح بصورة عامة. ووفقا لذلك، يرحب وفدي بقرار الجمعية العامة المؤرخ ٢٢ حزيران/يونيه، الذي أحاطت الجمعية العامة علما فيه بأن المشاكل المتعلقة بإدارة قلم المحكمة حسمت إلى حد كبير.

وبغرض تحسين الفعالية اتخذت المحكمة، في كانون الأول/ديسمبر الماضي، خطوة هامة نحو تبسيط إجراءاتها بتعديل مادتين وثيقتي الصلة متعلقتين بالطعون المبدئية والادعاءات المضادة. وتهدف التعديلات إلى تقصير الفترة التي تستغرقها إجراءات المحكمة، وإيضاح القواعد السارية وتكييفها لتتسق بقدر أكبر مع الممارسة التي جرت عليها المحكمة. وهذه التدابير جزء من سلسلة مساع يجري الاضطلاع بها منذ عام ١٩٩٧ لترشيد أعمال المحكمة.

ويؤيد وفدي تلك المبادرات تأييدا تاما ويعرب عن أمله في أن تواصل المحكمة جهودها لتحسين فعاليتها، بغية تقديم خدمة قانونية أفضل للمجتمع الدولي.

إن محكمة العدل الدولية، بصفتها المؤسسة القضائية الدولية الوحيدة، مطالبة في الوقت الحاضر بالاضطلاع بدور أكثر نشاطا في تعزيز السلام العالمي على أساس حكم القانون. وهذا يمكن تيسيره بزيادة احتكام الدول إلى المحكمة وبالتعاون والدعم المطلق من المجتمع الدولي بأسره. إلا أن زيادة ميزانية المحكمة زيادة كبيرة ضرورية فيما يبدو لكي يتسنى للمحكمة أن تتحمل عبء عملها الثقيل وأن تتغلب على الصعوبات التي تواجهها في مجال الإدارة. وفي هذا الصدد، يرى وفدي أنه ينبغي النظر بعين العطف في الميزانية المقترحة التي قدمها الرئيس غيوم لفترة السنتين القادمتين. وإننا نؤمن بأن محكمة تتمتع بالحيوية والكفاءة وبالتمويل الكافي ستكون ذات فائدة عظيمة لجميع أعضاء المجتمع الدولي.

في الختام، يؤكد وفدي من جديد ثقته التامة بالعمل القيم للغاية الذي تؤديه محكمة العدل الدولية، ودعمه الكامل لهذا العمل من أجل تطوير وتعزيز دور القانون في العلاقات الدولية.

السيد كامتو (الكاميرون) (تكلم بالفرنسية): من دواعي السرور والشرف لوفد الكاميرون دائما أن يستمع إلى البيان التقليدي الذي يدلي به رئيس محكمة العدل الدولية عن أنشطة المحكمة.

وأشكر رئيس محكمة العدل الدولية على وضوح بيانه. وأغتنم هذه الفرصة كذلك لأقدم تهانئنا ليس فقط للرئيس غلبرت غيوم، وإنما أيضاً لجميع أعضاء المحكمة. ويود وفدي أن يشجع المحكمة على إسهامها الملموس في صون السلام بين الدول عن طريق القانون. كما نثني على الجهود الملحوظة التي تبذلها المحكمة للتعامل مع مختلف القضايا المعروضة عليها في أقصر وقت ممكن. وفي وجود الكثير من الدعاوى الإضافية في قائمة دعاوى المحكمة علامة واضحة على ثقة الدول المتزايدة في مرجعية أرفع محكمة في العالم. وهذا شيء ينبغي أن نرحب به. فلنأمل أن يستمر هذا الاتجاه لأجل السلام الدولي.

كان في بيان الرئيس نقطتان هما محل اهتمام خاص بالنسبة لوفدي. تتعلق النقطة الأولى بمسألة لاغراند. إن القرارات الصادرة في هذه القضية تشكل في الواقع علامة بارزة في التاريخ القانوني للمحكمة، وذلك لثلاثة أسباب على الأقل. أولها أن هذه القرارات تمثل مؤشراً بالغ الوضوح على شدة اهتمام المحكمة بالحق في الحياة. وهذا واضح في الأمر المؤرخ ٣ آذار/مارس ١٩٩٩ المتضمن لتدابير مؤقتة، الذي نطق به بسرعة لم يسبق لها مثيل، إذ لم يتجاوز صدوره في الواقع مدة ٢٤ ساعة، حيث عرضت القضية على المحكمة يوم ٢ آذار/مارس. ويدل الأسلوب الحازم المستخدم في الأمر على حرص المحكمة على إنقاذ حياة الأخوين لاغراند، اللذين لم يكن قد نفذ فيهما حكم الإعدام بعد. فطلبت المحكمة عدم تنفيذ الإعدام في السيد والتر لاغراند حتى يصدر قرار نهائي، وأن ترد الدولة المدعى عليها وتخطر المحكمة بجميع التدابير التي ستتخذها للامتثال لهذا الأمر.

وهناك أيضاً الحكم المؤرخ ٢٧ حزيران/يونيه ٢٠٠١، الذي أعربت فيه المحكمة عن رأيها في فحوى القضية. وأسهم هذا في تعزيز القانون القنصلي بوصفه جزءاً من القانون الدولي. وقررت المحكمة أنه لا يمكن السماح لقواعد القانون المحلي، لا سيما القواعد التي تنظم الإجراءات القانونية في ظل القانون المحلي، بتقويض قواعد القانون الدولي، الذي وافقت عليه الدولة ذاتها. وأكدت المحكمة أن الدولة المدعى عليها حين طبقت قانونها المحلي الخاص، الذي منع السيدين كارل ووالتر لاغراند من تقديم ادعاءاتهما

بموجب اتفاقية فيينا للعلاقات القنصلية، المؤرخة ٢٤ نيسان/أبريل ١٩٦٣، قد انتهكت التزاماتها الدولية إزاء هذه الاتفاقية.

الأمر المهم بصفة خاصة في نهاية المطاف هو أن حكم المحكمة في قضية لاغراند يفصل في مسألة تصدرت مدة طويلة المناقشة بشأن نظرية القوة القانونية التي تتسم بها أوامر تقرير التدابير المؤقتة الصادرة عن أرفع محكمة في العالم. وقد أصبحت الكاميرون في العام الماضي أحد البلدان التي تدعو لجعل هذه الأوامر ملزمة لمن توجه إليهم. وليست الكاميرون من الغفلة بحيث تتصور أن رأيها أثر في قرار المحكمة بأي شكل من الأشكال في قضية لاغراند، ولكننا نحيط علماً مع الارتياح بأن المحكمة قررت أن هذه الأوامر ملزمة. وكانت المحكمة واضحة بصورة قاطعة لا لبس فيها في هذا الصدد، فذكرت ما يلي:

> ”وأن الولايات المتحدة، بعدم اتخاذها جميع التدابير المتاحة لها لكفالة عدم إعدام والتر لاغراند ريثما يصدر القرار النهائي من محكمة العدل الدولية بشأن المسألة، قد أخلت بالتزاماتها القانونية الدولية للامتثال للأمر المتعلق بالتدابير التحفظية الذي أصدرته المحكمة في ٣ آذار/مارس ١٩٩٩“ (A/56/4، الصفحة ٥٢).

ويرحب وفد الكاميرون بقول المحكمة الفصل في هذا الحكم المؤرخ ٢٧ حزيران/يونيه ٢٠٠١، الذي يبرر تماماً إجراء فرض التدابير المؤقتة في القضايا المرفوعة أمام محكمة العدل الدولية.

وكانت المسألة الثانية التي اجتذبت اهتمام وفدي في هذا التقرير تعديل المادتين ٧٩ و ٨٠ من قواعد المحكمة وتعديل المذكرة المتضمنة للتوصيات الموجهة إلى الأطراف. ويعرب وفد الكاميرون عن ترحيبه بهذه التغييرات، التي لا تبغي سوى هدف واحد هو الإسراع بعجلة الإجراءات فيما يتعلق بالطعون المبدئية وطلبات الدعاوى المضادة، مما يحول دون أن تصيب هذه المسائل الإجرائية أنشطة المحكمة بالشلل أو أن تشعر الدول الأطراف في قضية من القضايا المعروضة على المحكمة بأنها أخضعت لضغوط شديدة قبل سماع دعاواها.

إن التكلفة العالية لإجراءات المحكمة والأمل الذي تشعر به جميع الدول المدعية في الحصول على أحكام سريعة ونهائية من المحكمة لا يتوافقان مع التقدم البطيء الذي كانت تسمح به هذه الأحكام قبل تعديلها. وبإمكان المحكمة، من خلال هذه التعديلات، أن تجبر أطراف النزاع على الاضطلاع بمسؤولياتها، مع السماح بأن تظل المحكمة مسيطرة على الإجراءات القانونية للمحاكمة. ومن المؤكد أن فعالية العدالة الدولية ستزداد نتيجة لذلك.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند ١٣ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

برنامج العمل

كان الرئيس يشغل مقعد الرئاسة.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): استرعي انتباه الأعضاء إلى مشروعي القرارين، الصادرين تحت الرمزين A/56/L.6 و A/56/L.7 اللذين عمما على الوفود هذا الصباح.

مشروع القرار A/56/L.6 يتضمن الموعد الجديد الذي ستنظر فيه الجمعية العامة في البند ٢٥ من جدول الأعمال، المعنون ”سنة الأمم المتحدة للحوار بين الحضارات“، الذي كان من المقرر أن تنظر فيه الجمعية العامة أصلا في يومي ٣ و ٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١،

وفقا لقرار الجمعية العامة ٥٥/٢٣ المؤرخ ١٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٠.

مشروع القرار A/56/L.7، المقدم في إطار البند ٢٦ من جدول الأعمال، يتضمن موعدا جديدا لدورة الجمعية العامة الاستثنائية المعنية بالطفل، التي كان من المقرر أصلا عقدها في الفترة من ١٩ إلى ٢٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١، وفقا لقرار الجمعية العامة ٥٥/٢٦ المؤرخ ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٠.

وبغية تسهيل التخطيط للوفود، ستنظر الجمعية العامة في البند ٢٥ من جدول الأعمال بعد ظهر اليوم بصفته البند الأول، بغرض النظر في مشروع القرار A/56/L.6، يليه البند ٢٦ من جدول الأعمال، بغرض النظر في مشروع القرار A/56/L.7. وبعد ذلك ستنظر الجمعية العامة في البند ٤٩ من جدول الأعمال، حسبما أعلن عن ذلك في اليومية.

رفعت الجلسة الساعة ١٢/٥٠.